

الرسائل المديّة
١.

مَضَائِيكُ

عَنْ
مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

تأليف
فضيلة الشيخ عطيّة محمد سالم

مكتبة دار التراث

المدينة المنورة - ص. ب. ١٦٤٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَمَضَانِيَّاتٌ
مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م

طبعة دار التراث الأولى

مكتبة دار التراث

المدينة المنورة

شارع الأمير عبد المحسن (قريباً) ص ١٦٤٧

تلفون ٨٢٦٥٤٥٢



استقبال المسلمين لشهر رمضان

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على خاتم
رسل الله، سيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن
والاه. وارض اللهم عن أتباعهم الأئمة الهداة، وعنا معهم،
ووفقنا اللهم إلى ما تحبه وترضاه. وبعد:

فقد كان المسلمون يستقبلون شهر رمضان بفائق العناية،
ويؤلونه أشد الاهتمام، ويستعدّون لمقدّمه فرحاً بقُدومه،
واستبشاراً بفضله.

وعن أنس رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ كان يدعو
ببلوغه رمضان، فإذا دخل شهر رجب قال: اللهم بارك لنا في
رجب وشعبان، وبلغنا رمضان».

وكان المسلمون يستقبلونه بقولهم: «اللهم قد أظننا شهر
رمضان، وحضر، فسلمه لنا وسلمنا له، وارزقنا صيامه
وقيامه، وارزقنا فيه الجد والاجتهاد والنشاط، وأعِذنا فيه من
الفتن»، وذلك لما يعلمون من فضل رمضان وسعة فضل الله
عليهم فيه، وما يُنزله تعالى على عباده من الرحمات،

وَيُفِيضُهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النِّفَحَاتِ، وَيُوسِّعُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَرْزَاقِ
وَالْخَيْرَاتِ، وَيُجَنِّبُهُمْ فِيهِ مِنَ الزَّلَّاتِ، حَيْثُ يَفْتَحُ لَهُمْ
أَبْوَابَ الْجَنَّاتِ، وَيُغْلِقُ عَنْهُمْ أَبْوَابَ النَّيرانِ، وَيُصَفِّدُ فِيهِ
مَرَدَّةُ الْجَانِ، فَهُوَ لِلْأُمَّةِ رِبِيعُهَا، وَلِلْعِبَادَاتِ مَوْسِمُهَا،
وَلِلْخَيْرَاتِ سُوقُهَا، فَلَا شَهْرَ أَفْضَلَ لِلْمُؤْمِنِ مِنْهُ، وَلَا عَمَلَ
يَفْضُلُ عَمَّا فِيهِ، فَهُوَ بِحَقِّ غَنِيمَةِ الْمُؤْمِنِينَ.

قَالَ ﷺ: «أَظْلَكُكُمْ شَهْرُكُمْ هَذَا بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
مَا مَرَّ بِالْمُسْلِمِينَ شَهْرٌ خَيْرَ لَهُمْ مِنْهُ، وَلَا قَرٌّ بِالْمُنَافِقِينَ شَهْرٌ
شَرُّ لَهُمْ مِنْهُ، بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ اللَّهُ لِيَكْتُبَ أَجْرَهُ
وَنَوَافِلَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهُ، وَيَكْتُبَ إِصْرَهُ وَشِقَاءَهُ قَبْلَ أَنْ
يَدْخُلَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يُعَدُّ فِيهِ الْقُوَّةَ وَالنَّفَقَةَ لِلْعِبَادَةِ.
وَيُعَدُّ فِيهِ الْمُنَافِقُ اتِّبَاعَ غَفَلَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَاتِّبَاعَ عَوْرَاتِهِمْ.
فَغَنَمٌ يَغْنَمُهَا الْمُؤْمِنُ»، تَضَاعَفَ لَهُ فِيهِ أَجْرُ الصَّلَاةِ وَأَجْرُ
الصَّدَقَةِ، وَيَتَّحَ لَهُ الْقِيَامُ مَعَ الصِّيَامِ وَيَتَّجِهُ فِيهِ إِلَى تِلَاوَةِ
الْقُرْآنِ، وَمَجَالَسِ الْإِيمَانِ، فَيَتَزَوَّدُ مِنْهُ إِلَى عَامِهِ كُلِّهِ، وَلِهَذَا
كَانَ السَّلَفُ يَسْأَلُونَ اللَّهَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ أَنْ يَبْلُغَهُمْ رَمَضَانُ، فَإِذَا
بَلَغُوهُ سَأَلُوهُ أَنْ يَوْفَقَهُمْ فِيهِ، وَيَرْزُقَهُمُ الْجَدَّ وَالنَّشَاطَ. فَإِذَا
أَكْمَلُوهُ سَأَلُوا اللَّهَ بَقِيَّةَ السَّنَةِ أَنْ يَتَقَبَّلَهُ مِنْهُمْ.

وَقَدْ أَخْبَرَ ﷺ: «أَنَّ مَنْ حُرِمَ الْفَضْلَ فِي رَمَضَانَ لَا يَنَالَهُ
فِي غَيْرِهِ، وَمَنْ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فِي رَمَضَانَ بَاعَدَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ»،
وَذَلِكَ لَمَّا صَعِدَ الْمَنْبَرُ فَقَالَ: «آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ. فَسَأَلُوهُ

عن ذلك فقال: أتاني جبريل فقال: من أدرك شهر رمضان فلم يُغفر له باعده الله في النار، فقلَّ آمين، فقلتُ: آمين، ومن أدرك أبويه أو أحدهما ولم يُغفر له باعده الله في النار فقلَّ آمين، فقلتُ: آمين، ومن ذكِرَ عنده ولم يُصلِّ عليك باعده الله في النار فقلَّ آمين، فقلتُ: آمين».

ومن عجب أن جبريل عليه السَّلام وهو مَلَك الوحي والرحمة يقول فيما رواه مسلم: «مَنْ أدرك شهر رمضان ولم يُغفر له باعده الله في النار!» ولكن ينتفي العجب إذا تأملنا فضائل رمضان، وتعرَّفنا خصائصه؛ فنجد شهرَ الرحمة والمغفرة، وأنَّ وسائل المغفرة والرحمة من الطاعة والقربة متوفِّرة، ودواعيها ميسِّرة، والأعوان عليها كثيرون، وفي الوقت نفسه عوامل الشر محدودة، ومردة الشياطين مصفَّدة، ورحمة الله تعالى منزلة، والله فيه عُتقاء من النار في كلِّ ليلة. وأبواب الجنة مفتحةٌ كُلُّها، وأبواب النيران مُغلقةٌ كُلُّها، فَمَنْ لم تَنَله الرحمة مع كلِّ ذلك فمتى تناله إذا؟ وَمَنْ لم يكن أهلاً للمغفرة في هذا الشهر ففي أيِّ وقت سيكون أهلاً لها؟ كمن حضر موسم ربح مُحقَّق ولم يربح، فمتى يحصل على الربح؟ ومن خاض البحر ولم يَظهر فما الذي سيُظهره؟ وهكذا فمن لم ينل المغفرة في رمضان بالتوبة والإقلاع والعودة إلى الله وصدق الالتجاء إليه سبحانه، وعمل الطاعات والدعاء فمتى ينالها؟ وإذا حُرِمَ

ليلة هي خير من ألف شهر، فماذا يُرجى بعدها؟ إن هذا شبيه بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ لَمْ تَنْهَ صَلَاتِهِ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ لَمْ يَزِدْ مِنْ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا»، أي إذا كان وقوفه بين يدي ربه - سبحانه - ومناجاته إياه خمس مرات كل يوم لم تؤثر فيه ولم يجد لها أثراً من نفسه، فأَيُّ مواقف بعدها ستنهاه؟ وكذلك هنا، وأيضاً الذي يتأبى أو يتوانى عن الصلوة على النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - عند سماعه ذكّره، مع كبير حقه عليه، وعِظَم قدره عند الله، وعظيم ما أجراه الله من الخيرات للأمة وللإنسانية كلها على يديه - صلى الله عليه وآله وسلم - فما مِنْ خير يُقربنا إلى الله إِلَّا دَلَّنَا عليه، ولا شرَّ يباعدنا عن الله إِلَّا حَذَرْنَا منه. وقد أمرنا بالصلوة والسلام عليه، ووعدنا ربّ العزة بالصلوة علينا عشر مرات إذا نحن صلينا عليه مرة واحدة، فمن يتأبى بعد ذلك يكون جاحِداً للفضل، كافراً للنعمة، محروماً من صلوات الله ورحماته عليه، فباعده الله في النار.

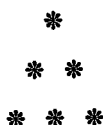
وكذلك من يُدرك أبويه - اللذين هما سبب وجوده في الدنيا - ولم يجعلهما سبباً لوجوده في الجنة، مع أن «الجنة تحت أقدام الأمّهات»، فإنه يكون عاقاً لوالديه غير بارٍّ بهما فباعده الله في النار، ومن عجب أن نجد اقتران هذه الأمور الثلاثة: شهر رمضان، برّ الوالدين، ذكر الرسول صلى الله

عليه وآله وسلّم، موجباتٍ للجنة مُبْعَدَاتٍ في النار، لأنَّ حقَّ
الوالدين مقرون ومربط بحقَّ الله تعالى: ﴿وقضى ربُّكَ ألاَّ
تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ، وبالوالدين إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

وذكرُ رسولِ الله ﷺ مقرونٌ ومربطٌ بذكرِ الله تعالى،
فَقَرَنَ بهما رمضان لِعَظَمِ حَقِّهِ، ومزید فضلِهِ، وما خُصَّتْ به
هذه الأُمَّة فيه كما جاء عنه ﷺ: «أُعْطِيتِ أُمَّتِي خمس
خصال في رمضان لم تُعْطَها أُمَّةٌ قبلَهُم: خلوفُ فمِ الصائم
أطيبُ عندَ الله من ریحِ المسك، وتستغفرُ لَهُم الحيتانُ حتَّى
يُفْطَروا، ويُزَيَّنُ اللهُ عزَّوجلَّ كلَّ يومِ جَنَّتِهِ ثم يقول: يوشكُ
عبادي الصالحون أن يلقوا عنهم المؤونة ويصيروا إليك،
وتصفدُ فيه مردة الشياطين فلن يخلصوا فيه إلى ما كانوا
يخلصون إليه في غيره، ويُغفرُ لَهُم في آخر ليلة. قيل: يا
رسولَ الله أهى ليلةُ القدر؟ قال: لا، ولكنَّ العاملَ إنَّما
يُوفى أَجْرَهُ إذا قُضِيَ عملُهُ».

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البخاري
رحمه الله تعالى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلّم: «إذا كانت أوَّل ليلة من رمضان صُفِّدَتِ الشياطينُ
ومردة الجنِّ، وَغُلِّقَتِ أبوابُ النيران فلم يُفتح منها باب،
وفتحت أبواب الجنة فلم يُغلق منها باب، وينادي منادٍ: يا
باغيَ الخير أقبل، ويا باغيَ الشر أقصر، ولله عتقاء من
النَّار، وذلك في كلِّ ليلة».

نسأل الله تعالى أن يوفقنا إلى الخير ويرزقنا الإقبال
عليه، وأن يُجَنِّبنا الشرَّ، ويقصر خطانا عنه، وأن يجعلنا من
عتقائه من النَّار إنَّه سميع مجيب.



مشروعية الصيام

يعتبر الصيام عبادة دينية متقدمة التشريع لدى الأمم الماضية، والأساس في هذا المبحث قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]، فهو مشروع لمن قَبَلْنَا ومفروض عليهم ومؤكّد بالكتاب علينا وعليهم، وسواء اتَّفقت الكيفيّة أو اختلفت، فلكلّ أمة في فروع مناسكها وكيفيات عباداتها شرعة ومنهاج.

الصيام قبل الإسلام:

وقد جاءت صور متنوّعة لصيام من قبلنا، نورد بعضاً منها لا للحصر والاستقصاء، ولكن على سبيل النماذج والأمثلة:

فمن ذلك ما جاء في قوله ﷺ: «خير الصيام، صيام أخي داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً»، وعنه أنه قال: «أما اليوم الذي أصوم فيه فأتذكّر الفقراء، وأما اليوم الذي أفطر فيه فأشكر نعمة الله».

ومن ذلك ما جاء في نوع صيام مريم عليها السلام في قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا، فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾ [مريم: ٢٦]، فكان صياماً عن الكلام، لا إمساكاً عن الطعام.

ومن ذلك صيام نبي الله موسى عليه السلام في المواعدة كما قال العلماء عند قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [البقرة: ٥١]، فقالوا: قضى أيامها صائماً تهيؤاً للملاقاة، واستعداداً للمناجاة. وعن نبي الله موسى أيضاً صيام يوم عاشوراء شكراً لله أن نجّاه الله من فرعون في ذلك اليوم، وتوارث اليهود صيامه عنه إلى أن قدم النبي ﷺ المدينة، وكانوا في الجاهلية يصومونه كما في حديث عائشة رضي الله عنها، وكانوا يُعْظُمُونَ الكعبة فيه وَيُجَدِّدُونَ كِسْوَتَهَا.

أما أول مشروعية الصيام في الإسلام فكان هو صيام يوم عاشوراء لأن النبي ﷺ لَمَّا قَدِمَ المدينة ووجد اليهود يصومونه، سألهم عن السبب في صيامه، فقالوا له: إِنَّهُ يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَىٰ مِنْ فِرْعَوْنَ، فَصَامَهُ شُكْرًا لِلَّهِ، فَصُومْنَاهُ، وَهَآ أَنَحْنُ نَصُومُهُ. فقال لهم ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِمُوسَىٰ مِنْكُمْ» فَصَامَهُ ﷺ وَأَمَرَ الْمُسْلِمِينَ بِصِيَامِهِ، وَأَرْسَلَ إِلَىٰ ضَوَاحِي الْمَدِينَةِ مُنَادِيَهُ: مَنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيَتِمَّ صِيَامَهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ صَائِمًا فَلْيُمْسِكْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ. وقال ﷺ: «لَنْ عِشْتُ

إلى قابل لأصومن التاسع والعاشر»، أي لِيُغَايِرَ صِيَامُهُ صِيَامَ اليهود بَضَمَ التَّاسِعَ إِلَى العَاشِرِ.

وهنا وقفة وتأمُّل في كلا الأمرين، صيامه ﷺ يوم عاشوراء كصيام اليهود إِيَّاهُ، وصيامه التاسع مع العاشر مُغَايَرَةً لَهُمْ، ففي الأوَّل موافقة لهم في صومهم، وفي الثاني مخالفة لهم بالزيادة عليهم.

والواقع أنَّ صيامه ﷺ لم يكن لمجرّد موافقة اليهود، بدليل مخالفته لهم بَضَمَ التَّاسِعَ إِلَيْهِ، ولتصريحه ﷺ بأنَّ السَّبَبَ في صيامه هو السَّبَبُ الَّذِي دَعَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى صَوْمِهِ، وهو امْتِنَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ بِطَرِيقٍ فِي الْبَحْرِ يَبَسَ، ونجاته من فرعون وقومه، فصامه شكراً لله، وهذا السَّبَبُ لَهُ أَمَمِيَّتُهُ وَعَظِيمُ مَدْلُولِهِ فِي جَمِيعِ الْأَدْيَانِ وَتَارِيخِ الرُّسُلِ مَعَ الْأُمَمِ، لِأَنَّهُ إِعْلَانٌ وَإِثْبَاتٌ لانتصار الحقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فِي الصَّرَاعِ الدَّائِمِ عَلَى الْبَقَاءِ وَالْإِصْلَاحِ، بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنِ الْأَطْرَافِ وَالْأَشْخَاصِ وَعَنِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، وَلِذَا قَالَ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ»، كَمَا بَيَّنَّ ﷺ رَابِطَةَ النُّبُوَّةِ بِقَوْلِهِ: «نَحْنُ - مَعَاشِرُ الْأَنْبِيَاءِ - أَبْنَاءُ عِلَّاتٍ، دِينُنَا وَاحِدٌ»، وَأَبْنَاءُ الْعِلَّاتِ هُمُ الْإِخْوَةُ لِأَبٍ، وَوَحْدَةُ الدِّينِ فِي الْأُصُولِ وَفِي الْعَقَائِدِ، فَنَجَاةُ مُوسَى مِنْ عَدُوِّهِ انْتِصَارُ لَدِينِ اللَّهِ وَلِنَبِيِّهِ، وَسَوَاءٌ فِي الْمَبْدَأِ زَمَنُ مُوسَى أَوْ زَمَنُ مُحَمَّدٍ ﷺ، لِأَنَّهَا قَضِيَّةٌ حَقٌّ وَإِظْهَارُ عَدْلٍ. وَهَذِهِ مَبَادِيءُ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ.

وإنَّ ممَّا يَلْفِتُ النَّظْرَ ويستوقف الباحث، هو تعظيم هذا اليوم بصيامه لما أجرى الله فيه من الخير، وأنَّ للأُمَّة الاحتفاظ بذكرياتها الجليلة والتعبير عنها بما شرع فيها كالصوم في يوم عاشوراء.

الصيام في الإسلام:

ثمَّ جاء فرض صيام رمضان في السنة الثانية من الهجرة، وقد أشارت نصوص مشروعيته إلى ارتباطه بأعظم مناسبة في هذا الوجود كلّه هي انبثاق فجر الهداية، وإشراقة شمس الرشاد التي بدَّدت ظلمات الجهالة، ومهَّدت سبل السعادة، بقول جبريل عليه السَّلام في نصِّ القرآن: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]، فكانت فاتحة الرسالة المحمديّة، وكان ذلك في شهر رمضان كما قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فكان جديراً بزمان إنزاله تعظيمه بصيامه، وإحيائه بقيامه، لتجدد الأُمَّة روابطها برَبِّها، وتوثق عهودها بمبادئ دينها، ويبقى على جدته لا تبليه الأعوام، ولا توهنه الأيام.

وقد جرت حكمة العليم الخبير في مشروعيّة هذا الركن العظيم، فبدأ بالتدرّج أولاً يوم عاشوراء ثمَّ فرض مطلق من غير تحديد ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣]، ثمَّ انتقل من الإجمال إلى

التفصيل: ﴿ أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ ﴾ . وإن كانت لم تقيد بعدد إلا أنها مقيدة بجمع القلة ﴿ أَيَّاماً مَّعْدُودَات ﴾ ، شبيه بما في قوله تعالى في مبيع يوسف عليه السلام: ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَّعْدُودَةٍ ، وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴾ [يوسف: ٢٠] ، وكذلك الأيام المعدودات لِيَهُونَ عَلَى النفوس تَقَبُّلُهَا .

وقد شرع بادئ ذي بدء على التخيير ﴿ وعلى الذين يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامُ مِسْكِينَ ﴾ [البقرة: ١٨٤] ، ثم أُلْزِمُوا بعد أن تَوَطَّنتْ نُفُوسُهُمْ عَلَيْهِ ، واطمأنت قُلُوبُهُمْ إِلَيْهِ ، فَحَدِّدْتُ لَهُمْ أَيَّامَهُ وَاَنْتَفَى عَنْهُمْ التَّخْيِيرُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾ ، وبقوله: ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة: ١٨٥] ، وبجانب ذلك نوافل وسنن من الصيام في مناسبات ومُلاَبَسَاتٍ أُخْرَى انفرد بها الصيام عن سائر العبادات ، ما كان منها عامًّا وما كان منها خاصًّا ، فمن ذلك صيام يوم عاشوراء وأنه يُكْفَرُ ذُنُوبَ سَنَةٍ كَامِلَةٍ ، ومنها صيام يوم عرفة - لمن ليس بعرفات - وأنه يكفر خطايا سنة قبله وسنة بعده . ومنها صيام ستٍّ من شَوَّالٍ وَأَنَّهَا مَعَ رَمَضَانَ بِمِثَابَةِ صِيَامِ الدَّهْرِ . ومنها صيام يوم الاثنين ؛ يَوْمٌ وُلِدَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ ، وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ فِيهِ . وغير ذلك من الأيام المطلقة كالأيام البيض كل شهر، ويوم الخميس إلى غير ذلك .

كما سُرع الصوم جُبْرَاناً لنقص أو تفادياً لخطأ، أو
خُروجاً من مَآزِق. فمن صيام الجبران الصيام عن دم
التمتع، ومن التفادي للخطأ عدل دم الصيد وجزائه، ومن
الخروج من المآزق الكفارة عن الظهار واليمين وغير ذلك.
وهكذا تتطوّر مشروعِيّته وينفسح تشريعه مما خُصّ به
الصَّيام دون غيره من العبادات، وأنَّ للقرآن الكريم منهجاً
خاصّاً في سبيل تشريع الصَّيام جُملةً وتفصيلاً.

*

* *

* * *

خصائص الصَّيام وحِكمته

لكلِّ عبادةٍ في الإسلام خصائصها وحكمتها، وكلِّها أنواع غذاءٍ للروح تتنوع كأنواع غذاء البدن.

فَالصَّلَاةُ: تنهى عن الفحشاء والمنكر، وتغسل الذنوب كما قال ﷺ: «كنهرٍ جارٍ أمام بيتٍ أحدكم يغتسل فيه كلَّ يوم خمس مرَّاتٍ»، وتأتي يوم القيامة نوراً على الصراط: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [الحديد: ١٢]، وكما في الحديث: «والصلاة نور، والصدقة برهان».

وَالزَّكَاةُ: طُهرةٌ للمال وتزكيةٌ لصاحبه: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، فهي طهرةٌ للمال من شوائب الحقوق وتعلّق عيون المساكين، وزيادةٌ له وحصن، لقوله عليه الصلاة والسلام: «ما نقص مالٌ من صدقة، حصَّنوا أموالكم بالزكاة».

والحجّ: منافع للناس عاجلاً وآجلاً: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ ﴿[الحج: ٢٧ - ٢٨]، وفي الحديث: «مَنْ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، وأيضاً: «والحجّ المبرور ليس له جزاء إلاّ الجنة». هذه هي آثار الصّلاة والزكاة والحجّ، فما هي آثار الصّيام؟.

الواقع: إنّها كلّها عبادة لله تعالى، تعبّدنا الله بها وأوجبها علينا، ولا يستطيع إنسان الإحاطة بحكّم العبادات لأنّها حقّ لله، ولا يعلمها إلاّ هو، غير أنّنا أشرّنا إلى بعض ما جاءت به النصوص فيما تقدّم.

أمّا الصوم: فقد تناولته أقلام عديدة، وحاولت أن تنسب إليه حكماً شتى في أكثر من جانب، إلاّ أنّ بعضهم قد يذهب إلى جوانب ماديّة: كالعلاج وصحّة البدن. أو إنسانيّة: كالعطف على المساكين والشفقة. وهذه وإن كان الصوم يُفيدها إلاّ أنّها لا يختصّ بها فقد تحصل بغيره. وبعضهم قد يذهب إلى جانب خُلُقِيّ تربويّ يتعلّق بالقوى النفسيّة من بهيميّة سُبُعيّة، وروحانيّة مَلَكِيّة، وأنّ الصّوم إضعاف للأولى بتقليل الطعام، فتتقوى الثانية. وقد يُستأنس لذلك بحديث: «إنّ الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالصوم»، وهذه أيضاً تابعة للأولى لم

تخرج عن الماديّات ونطاق الحواس .

ولكنّ القرآن الكريم نصّ صراحةً على أهمّ خصائص الصيام وحكمته، وأبان بأنّها الحكمة والغاية من الأديان كلّها، وأنّها أخصّ خصائص الشريعة الإسلاميّة وهي التقوى، وذلك في معرض التشريع الأوّل للصيام: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]، و﴿لَعَلَّكُمْ أَتَقُونَ﴾ أداة نصّ على العلة والحكمة التي هي التقوى. وحقيقة التقوى الوقاية والسّتر، كما قال الشاعر:

سَقَطَ النُّصَيْفُ وَلَمْ تُرَدِّ إِسْقَاطُهُ
فَتَنَاوَلْتَهُ وَاتَّقَتْنَا بِالْيَدِ
بِمُخَضَّبٍ رَخِصٍ كَأَنَّ بَنَانَهُ
عَنَّمْ يَكَادُ مِنَ اللَّطَافَةِ يَعْقِدُ

وهي صيانة المرء من نوازع النفس، وهي جماع الأمر كلّه في عامّة الأديان السماويّة ودعوة الأمم السابقين، وهذا باب واسع. وقد نصّ القرآن على أنّ الغاية من عبادة النّاس - أوّلهم وآخرهم من جميع الأمم - هي التقوى كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، ومعلوم أنّه تعالى ما خلق الجنّ والإنس إلّا لعبادته كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾

[الذاريات: ٥٦]، فتكون التقوى بمضمون هاتين الآيتين هي الغاية من خلق الثقلين: الجن والإنس.

ثم جاء النص في حق كل أمة ابتداءً من قوم نوح عليه السلام في قوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ * إِذْ قَالَ لَهُمُ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ * إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ * فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ [الشعراء: ١٠٥ - ١٠٨].

وكذلك عاد لقوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ عَادُ الْمُرْسَلِينَ * إِذْ قَالَ لَهُمُ أَخُوهُمْ هُودٌ أَلَا تَتَّقُونَ * إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ * فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ [الشعراء: ١٢٣ - ١٢٦].

وكذلك ثمود لقوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ الْمُرْسَلِينَ * إِذْ قَالَ لَهُمُ أَخُوهُمْ صَالِحٌ أَلَا تَتَّقُونَ * إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ * فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ [الشعراء: ١٤١ - ١٤٤].

وكذلك قوم لوط لقوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ الْمُرْسَلِينَ * إِذْ قَالَ لَهُمُ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلَا تَتَّقُونَ * إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ * فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ [الشعراء: ١٦٠ - ١٦٣].

وكذلك أصحاب الأيكة لقوله تعالى: ﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ * إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ * إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ * فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ [الشعراء: ١٧٦ - ١٧٩].

فكَلَّ نَبِيٌّ يَدْعُو قَوْمَهُ إِلَى التَّقْوَى، وجاء القرآن كله دعوة إلى التَّقْوَى، وهداية للمتقين، كما في مطلع القرآن الكريم: ﴿أَلَمْ * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١ - ٢]، وبين نوع هدايتهم وطريقة عبادتهم: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ، وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ * أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٣ - ٥].

فبيّن أن الكتاب الكريم كله إنما هو هداية للمتقين وبيان أعمالهم في العقائد والعبادات، وأنها مرتبطة بالتَّقْوَى، وارتبطت بها نتائج عظام عاجلاً وآجلاً: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْراً﴾ [الطلاق: ٤]، حتى طريق العلم: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

ولو وقع في مَآزٍ جاءته التَّقْوَى فأخرجته: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً﴾ [الطلاق: ٢]، ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١]، لأن التَّقْوَى تمنح معية نصر من الله للمتقين: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النمل: ١٢٨].

وعلى هذا تكون التَّقْوَى مصاحبة لهم في الدنيا تصونهم وتحفظهم، وتكون لهم وقايةً وسترًا، وكلّما جاء الصَّومُ

جَدَّدَهَا وَقَوَّاهَا، وَاکْتَسَبَتْ حَصَانَةً وَوَقَايَةً إِلَى عَامٍ قَادِمٍ،
وَهَكَذَا كُلَّ عَامٍ.

فَإِذَا انْتَقَلَ مِنَ الدُّنْيَا لِأَزْمَتِهِ التَّقْوَى، وَسَاقَتْهُ إِلَى أَقْصَى
غَايَاتِهِ وَأَمَانِيهِ؛ ابْتِدَاءً مِنَ الْمَحْشَرِ، فَيَسَاقُ إِلَى الْجَنَّةِ:
﴿وَسَيَقُ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاؤُوهَا
وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا، وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ
فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣]. وَبَعْدَ دُخُولِهِمُ الْجَنَّةَ
تَأْتِي التَّقْوَى فَتُحِلُّهُمْ مَقَامًا أَمِينًا: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ
أَمِينٍ * فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾ [الدخان: ٥١ - ٥٢]، ثُمَّ
تَنْزِلُهُمْ مَنْزِلَةً عِزٍّ لَا يَتَطَلَّعُونَ إِلَى غَيْرِهَا: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ
فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ * فِي مَقْعَدٍ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُقْتَدِرٍ﴾
[القمر: ٥٤ - ٥٥].

وَهَكَذَا نَجِدُ التَّقْوَى الَّتِي جَعَلَهَا الْقُرْآنُ حِكْمَةَ الصَّوْمِ هِيَ
دَعْوَةُ كُلِّ نَبِيٍّ فِي قَوْمِهِ، وَمَوْجِبَةُ سَعَادَةِ كُلِّ بَشَرٍ، وَصَدَقَ
الشَّاعِرُ فِي قَوْلِهِ:

وَلَسْتُ أَرَى السَّعَادَةَ جَمَعَ مَالٍ
وَلَكِنَّ التَّقِيَّ هُوَ السَّعِيدُ
وَتَقْوَى اللَّهِ خَيْرُ الزَّادِ ذُخْرًا
وَعِنْدَ اللَّهِ لِلْأَتَقَى مَزِيدٌ

ومن نعم الله على هذه الأمة أن جعل ذلك لنا في الصوم، وجعله جُنَّةً نَتَّقِي بها كُلَّ ما نخشاه، وننال بها كُلَّ ما نتمناه، وصدق رسول الله ﷺ: «الصَّومُ جُنَّةٌ» كما في صحيح البخاري - رحمه الله - عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّيَامُ جُنَّةٌ، فلا يرفث ولا يجهل، وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إنِّي صائم مرّتين» إلى آخر الحديث.

وعند النسائي: «الصوم جُنَّةٌ ما لم يخرقها». زاد في الأوسط: «قيل: بم يخرقها؟ قال: بكذبٍ أو غيبة»، ولعل هذا إشارة إلى الكفِّ عن جميع المعاصي. كما نبّه عليه حديث: «من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه».

وهنا في (جُنَّة) الصائم لم يطالب بترك الزور والعمل به فحسب، لأنّ ذلك مُطالَبٌ به في كُلِّ وقت. ولكنّه طوّل بترك ما هو له من حقّ الرّدّ على المعتدي وإسكاته والانتصار لنفسه، فإنّ شاتمه أحدٌ يترك الرّدّ عليه وإن كان حقّاً له ومباحاً له، إلّا أنّ حقّ الصَّيَامِ مُقدَّم، وأثر الصَّوم له فعاليته، فكما ترك الطعام والشراب وغيرهما المباحين له، ومحض حلال له، فكذلك يترك حقّ الرّدّ على من سبه أو شتمه أو قاتله، ويردّ عليه بقوله: إنِّي صائم، أي ممسكٌ عن ذلك، وفي وقاية من مجارة السفهاء والمعتدين، لأنّ

الصائم إنسان مثاليٌّ ومُسلم مسالم بجميع جوارحه؛ لأنَّ التَّقوى تملأ قلبه فيفيض إخلاصاً ومحبةً وخشيةً وخشوعاً، ويظهرُ من الحقد والحسد.

وستظهر التَّقوى في منطوق لسانه فيُكفُّ عن الكذب والغيبة، وعن المسابَّة والمشاتمة، بل وعن الردِّ على من يسُّبه أو يشتمُّه، ويقابل الإساءة بالإحسان: «إني صائم».

ومثله العين تجلِّلها الوقاية وتحجبها عن النَّظر المحرَّم، وكذلك الأذن في سماعها وتسمُّعها، وهكذا بقيَّة الجوارح تُصبح في وقاية تامَّة عن كلِّ منهيٍّ عنه، على ما سيأتي بيانه فيما ينبغي على الصائم فعله أو تركه، وكفى بالصوم خاصيَّةً أن اختصَّه تعالى لنفسه دون بقيَّة الأعمال كما في الحديث القدسي: «إلا الصَّوم فإنَّه لي وأنا أجزي به».

*

* *

* * *

منزلة الصَّيام بين الأعمال

مِمَّا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ الصَّيَامَ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ،
وَتَقَدَّمَ بَيَانُ عِظَمِ نَتَائِجِهِ مِنْ تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى . وَمِمَّا يَدُلُّ
عَلَى عُلُوِّ مَنْزِلَتِهِ وَعِظَمِ مَكَانَتِهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اخْتَصَّه لِنَفْسِهِ
دُونَ سَائِرِ الْأَعْمَالِ، وَتَوَلَّى الْجَزَاءَ عَلَيْهِ لِعَظِيمِ أَجْرِهِ، كَمَا
فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ: كُلَّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، الْحَسَنَةُ بَعِشْرَةُ أَمْثَالِهَا، إِلَّا
الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ».

وَيُعَدُّ هَذَا الْحَدِيثُ أَعْظَمَ مُبْرِزٍ وَمُظْهِرٍ لِفَضْلِ الصَّوْمِ،
وَبَيَانِ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ . وَهَذَا الْجُزْءُ مِنَ الْحَدِيثِ يَشْتَمِلُ عَلَى
مَسْأَلَتَيْنِ:

الأولى: بَيَانُ أَجْرِ الْأَعْمَالِ وَمُضَاعَفَتِهَا.

الثانية: مَنْزِلَةُ الصَّوْمِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى .

أَمَّا مُضَاعَفَةُ الْأَعْمَالِ: فَقَدْ نَصَّ هُنَا عَنِ الْحَسَنَةِ بَعِشْرَ
أَمْثَالِهَا، وَهَذَا مَبْدَأُ عَامِ تَقَرُّرِ لَيْلَةِ الْإِسْرَاءِ وَالْمَعْرَاجِ لَمَّا

فرض الله على الأمة خمسين صلاة، وراجع النبي ﷺ في التخفيف حتى استقرت إلى خمس، وقال: الحسنة بعشر أمثالها، فكانت الصلوات الخمس بدلاً من الخمسين صلاة الأولى، وتقرر مبدأ في الإسلام وحداً أدنى لمضاعفة الأجر عند الله تعالى.

أما الحد الأقصى فلا حد له. فقد يضاعف الأجر بحسب الأعمال أو باعتبار حال أهلها، فمنها ما يضاعف إلى مائة، ومنها إلى سبعمائة بل وأضعاف كثيرة، وإلى ما لا يعلم قدره إلا الله تعالى.

فمن الأعمال التي تضاعف إلى سبعمائة وأكثر: الإنفاق في سبيل الله؛ لعظم منزلة الجهاد لقوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مائة حَبَّةٍ وَاللَّهُ يضاعفُ لِمَن يَشَاءُ...﴾ [البقرة: ٢٦١]. وقد جاء في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «الأعمال عند الله عز وجل سبع: عملان موجبان، وعملان بأمثالهما، وعمل بعشر أمثاله، وعمل بسبعمائة، وعمل لا يعلم ثوابه إلا الله عز وجل. فأما الموجبان:

- فمن لقي الله يَعْبُدُهُ لا يشرك به شيئاً وجبت له الجنة،

- ومن لقي الله قد أشرك به وجبت له النار.

وَمَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً جُزِيَ بِهَا، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا جُزِيَ مِثْلَهَا، وَمَنْ عَمِلَ حَسَنَةً جُزِيَ عَشْرًا، وَمَنْ أَنْفَقَ مَالَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ضَعَّفَتْ لَهُ نَفَقَتُهُ، الدَّرْهَمُ بِسَبْعِمِائَةٍ، وَالْدِّينَارُ بِسَبْعِمِائَةٍ، وَالصَّيَامُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَعْلَمُ ثَوَابَ عَامِلِهِ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

ففي هذا الحديث تفاوت الأعمال موجب للجنة أو النار كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال ﷺ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالصًا مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، وَمَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً جُزِيَ سَيِّئَةً وَاحِدَةً مَا لَمْ يَتَبْ مِنْهَا، وَمَنْ عَزَمَ عَلَى فِعْلٍ حَسَنَةٍ، وَلَمْ يَتِمَّكَنْ مِنْ فِعْلِهَا، لَهُ حَسَنَةٌ، فَإِنْ فَعَلَهَا فَلَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا»، وَكَانَ تَرَكَهَا إِيَّاهَا لَوَجْهِ اللَّهِ، فَإِنَّ لَهُ بِهَذَا التَّرْكَ حَسَنَةً.

أَمَّا الْإِنْفَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَتَضَاعَفُ مِائَاتِ الْمَرَّاتِ بِحَسَبِ إِخْلَاصِ الْعِبَادِ وَقُوَّةِ رَغْبَاتِهِمْ وَطَوَاعِيَّتِهِمْ، وَإِثَارِهِمْ لَمَّا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَقْدِيمِ غَيْرِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ثِقَةً مِنْهُمْ بِمَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ مَاسَّةٍ؛ لِأَنَّ الْإِنْفَاقَ وَقْتُ الْحَاجَةِ وَالْفَقْرَ أَعْظَمُ مِنْهُ عِنْدَ السَّعَةِ وَالْغِنَى، كَمَا قَالَ ﷺ فِي فَضْلِ الْإِنْفَاقِ: «أَنَّهُ جُهْدُ الْمُقَلِّ»، وَفِي الصَّحَّةِ وَالشَّبَابِ وَهُوَ يَرْجُو الْغِنَى، وَيَخْشَى الْفَقْرَ لِأَنَّهُ يَغَالِبُ شُحَّ النَّفْسِ، وَمَصْدَاقُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ

يُوقَ شُحُّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ [الحشر: ٩].

لأنَّ مقياس الإنفاق بحسب دوافع النفس وأحاسيسها لا بكثرة المال وتعداده، كما قال ﷺ: «درهم سبق مائة ألف درهم! فقال رجل: كيف يا رسول الله؟ قال: رجل له مال كثير، فأخذ من عُرضه (أي جانبه) مائة ألف تصدَّق بها، ورجل له درهمان، فأخذ أحدهما وتصدَّق به»، فلم يسبق الدرهم الواحد هنا مائة ألف لتميُّزه عنها في جنسه، ولا لغلاء سعره، فهو وإن كان نسبته واحداً من مائة ألف بالنسبة للإنفاق إلاَّ أنَّه من جهة أخرى نسبته واحد من اثنين أي نصف مال صاحبه، فكأنَّه تصدَّق بنصف ما يملك في هذا الدينار الواحد، أمَّا صاحب المائة ألف فإنَّ نسبة ما تصدَّق به نسبة جزءٍ من كلٍّ، وقد لا يؤثر عليه ولا يشعر به، فهذه منزلة الأعمال عمومها وخصوصها من حسنة إلى سبعمائة إلى مائة ألف بحسب الدوافع ونوازع النفس.

أمَّا بالنسبة إلى الصوم: فإنَّه فوق هذا كُلِّه وهو داخل في خصوص قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]. وجاء عنه ﷺ: «الصَّوم نصف الصبر».

أمَّا المنزلة العظمى للصوم: فهي في قوله ﷺ: «إلاَّ الصَّوم فإنَّه لي وأنا أجزي به» مع أنَّ جميع الأعمال لله، وجميع الجزاء عليها من الله تعالى. ولكنَّه خصَّ الصَّوم بهذه الإضافة، فقليل في ذلك: إنَّها إضافة تشريف

كالإضافة في بيت الله، وناقة الله. وقيل: لأن الصوم عبادة خفية، لا يدخلها الرياء فتكون خالصة لله.

وقيل: لأن الصائم ليس عليه رقيب إلا الله، كما في الحديث: «يدع طعامه وشرابه من أجلي»، وقيل: لأن الله يحفظه لصاحبه يوم القيامة إذا تقاضى الناس بالحسنات، وأخذ ممن عليه الحق من حسناته توفية لصاحب الحق حتى تنفذ فلم يبق إلا حسنات الصوم فيقول الله تعالى: «إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به» إلى غير ذلك مما يعظم جوانبها كلها من مراقبة الله تعالى وإخلاص العمل إليه، واستشعاره طيلة صومه أنه في عمل. اختصه الله لنفسه حتى قيل أيضاً: إن الله اختصه لنفسه لأن الصائم يتصف بصفة من صفات الله تعالى وهي عدم الطعام والشراب. وقد سئل ﷺ عن عمل يدخل الجنة، فعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله مرني بأمر ينفعني الله به، قال: «عليك بالصوم فإنه لا مثل له».

وفي الصحيحين عن سهل بن سعد أن النبي ﷺ قال: «إن في الجنة باباً يدعى الريان، يدعى له الصائمون، فمن كان من الصائمين دخله، ومن دخله لم يظماً أبداً».

وإذا كانت هذه منزلة الصوم عند الله تعالى فإنها لمن صان صومه وحفظه كما تقدم عنه ﷺ، «والصوم جنة ما لم يخرقها» أي بكذب أو غيبة.

ولأن الصوم يتفاوت أيضاً بحسب الأشخاص وشدة المراقبة والإخلاص، وليس هو مجرد الإمساك عن الطعام والشراب فحسب، بل وعن كُل ما نهى عنه. ولذا قال ﷺ: «رُبَّ صائم ليس له من صيامه إلا الجوع والعطش»، أي إذا لم يصم لسانه أو بصره أو سمعه بل وقلبه وعموم جوارحه. لأن الصوم في حقيقته عبادة البدن كله طيلة اليوم كله، فالصائم في مجاهدة النفس من الفجر إلى الليل شهراً كاملاً، وقد جمعت له الصلاة في قيام الليل والزكاة في منتهاه، فخصّ هذا الشهر المبارك بثلاثة أركان من أركان الإسلام الخمس؛ ولذا فإن المسلم فيه ينعم في رحاب الجنة نهاره صائم وليله قائم، ومنتهاه في سبيل الله.

وهنا نسوق حديث ابن عباس مرفوعاً، «إن الجنة لتزین من السنة إلى السنة لشهر رمضان، فإذا دخل شهر رمضان قالت الجنة: اللهم اجعل لنا في هذا الشهر من عبادك سُكَّاناً، وتقول الحور العين: اللهم اجعل لنا من عبادك أزواجاً. مَنْ صان نفسه في شهر رمضان فلم يشرب فيه مسكراً ولم يَرْم فيه مُؤْمِناً بالبُهتان، ولم يعمل خطيئة زوجه الله كل ليلة مائة حوراء، إلى قوله: فاتقوا شهر رمضان، فإنه شهر الله أن تفرطوا فيه، فقد جعل الله لكم أحد عشر شهراً تتنعمون فيها، وتتلذذون، وجعل لنفسه شهر رمضان، فاحذروا شهر رمضان».

آداب الصَّيام وأحكامه

كلُّ عملٍ جليلٍ له آدابه وأحكامه، أداءٌ لحقِّه وحِفَافاً عليه، ورجاءٌ لفضله. ومن ذلك الصَّيام، وقد تقدَّم أنَّ من آدابه صومُ جميع الجوارح في النُّطق والعمل بل وفي التَّفكير، يصوم المسلم عن جميع ما نهى الله عنه، بل وعن بعض ما أباحه الله.

أمَّا أحكامه فَمَحَلُّهَا كُتِبَ ودُرُوسُ الفِقه، وتأتي حسب السُّؤال والاستفتاء بحسب ما يعرض للإنسان. إلَّا أنَّ هناك أحكاماً عامَّةً تتَّصل بالآداب من جهة مراعاتها ممَّا ينبغي تذكير الصائمين بها، وهي تتعلَّق بمأكله ومشربه وأفعاله وأقواله، من ذلك: التحرِّيُّ للمأكَل الحلال ليكون عوناً على طاعة الله، وليكون ذلك تعويداً على كسب الحلال والتحرِّي عن الشُّبه طيلة العام: فيرجع إذا وزن، ويوفي إذا كال، ولا يُطَفِّف إذا اكتال، ولا يغش ولا يدلس ولا يختلس، إلى غير ذلك من أنواع النقص في المعاملات التي تُدخِلُ عليه مالاً حراماً. إذ الواجب عليه المطعم

الحلال دائماً، وفي رمضان بالأخصّ لأنّه لا يليق به الصوم عن الحلال وإباحته لنفسه الكسب الحرام.

ثمّ يأتي بعد ذلك آداب وأحكام المطعم والمشرب وهما وجبتا السحور والإفطار. ويُعتبر السحور في رمضان خصوصيّة من خصائص هذه الأمّة، لأنّه لم يكن للأمم الماضية في صيامهم سحور، ولذا قال ﷺ: «فرق ما بيننا وبينهم أكلة السحر».

إذا كان الصيام عند من قبلنا وفي أوّل الإسلام يحرم على الصائم الأكل والشرب والوطء من حين ينام أو يُصليّ العشاء، فأَيُّهما حصل أولاً حصل به التّحريم، فيُمكن من صلاة العشاء إلى الغد حتّى تغرب الشّمس، وتكون مدّة الإفطار هي مدّة ما بين المغرب والعشاء فقط. وإذا نام بعد المغرب وقبل العشاء حرم عليه الأكل بعد النّوم ولو لم يصلّ العشاء، إلى أن وقع لقيس بن الصرمة من أهل قباء أن جاء من مزرعته بعد المغرب، فذهبت زوجته تُحضّر له الطعام، فغلبته عينه فنام فلم يستطع أن يأكل ولا يشرب، وأمّسك لليوم الثاني، وأصبح صائماً فأغمي عليه في النهار، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ. ووقع من رجل أن جاء إلى أهله، فقالت: إنّي قد نمت فظنّها تتمنّع عليه فواقعها ثم تبيّن له أنّه اختان نفسه، فأتى إلى النّبي ﷺ وأخبره فاشتدّ ذلك على رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى

قوله: ﴿عَلِمَ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُمْ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ، ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧].
 ونسخ المنع السابق وأبىح لنا الأكل والشرب والنساء، ومع إباحة الأكل والشرب طيلة الليل إلا أنه عمل عادي، لكن أكلة السحر هي الرئيسية المرتبطة بالصوم، ولذا أكدها ﷺ، لأنها رخصة من الله ونعمة امتن بها علينا، ومن هنا يستحب تأخيرها لتحقيق معنى امتداد الإباحة إلى آخر الليل، فجاء عنه ﷺ الأمر بها: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً»، والأمر بتأخيرها لتكون عوناً على صيام النهار كما في قوله ﷺ: «إِنَّهَا بَرَكَةٌ أَعْطَاكُمْ اللَّهُ فَلَا تَدَعُوهَا»، وقال: «اسْتَعِينُوا بِطَعَامِ السَّحْرِ عَلَى صِيَامِ النَّهَارِ وَالْقِيلُولَةِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ»، ونهى ﷺ عن تقديمه في قوله: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفَطْرَ وَأَخَّرُوا السَّحُورَ»، وإن ذلك يحصل ولو بالقليل من الطعام أو الشراب كما في قوله ﷺ: «السَّحُورُ كُلُّهُ بَرَكَةٌ فَلَا تَدَعُوهُ وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً مَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَأَتْكَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمَتَسَحِّرِينَ».

وكان سحورُ السلف قبل الأذان بما يتسع لقراءة خمسين آية، مع أنه يجوز إلى قبيل الفجر بلحظات.

أما الإفطار فينبغي تعجيله عند أول لحظة من الليل، أي

عند تحقق دخول الوقت كما تقدّم: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر»، رواه البخاريّ ومسلم، فلا يصحّ لإنسان بعد ذلك أن يؤخّر الفطر إمعاناً في التأكد، فقد حذر ﷺ من التأخير إلى طلوع النجوم في حديث سهل بن سعد عند ابن حبان: «لا تزال أمتي على سنتي ما لم تنتظر بفطرها النجوم».

وفي حديث أنس أيضاً: «ما رأيت رسول الله ﷺ قط صليّ المغرب حتّى يُفطر ولو على شربة ماء».

أمّا على أيّ شيء يكون إفطاره فجاء عنه ﷺ أنّه قال: «إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر، فإنّه بركة، فإن لم يجد تمرّاً فالماء، فإنّه طهور». وجاء أيضاً: «أنّه ﷺ كان يفطر على ثلاث تمرات أو شيء لم تُصبه النار».

ووردت أدعية وأذكار عند الفطر، لأنّه جاءت نصوص في أنّ للصائم دعوة عند فطره، ومن الأذكار: «اللهم إني لك صُمت وعلى رزقك أفطرت».

وفي المبادرة إلى الفطر سرٌّ لطيف هو الإشعار بأن العبد ضعيف، وكان ممنوعاً من رزق الله، وقد جاء له الإذن بتناوله، فلا يجمل به التأخر بل يبادر فرحاً بنعمة الله عليه، كما جاء في الحديث: «للصائم فرحتان: إذا أفطر فرح بفطره وإذا لقي ربه فرح بصومه». ويُستحبّ له أن يُفطر

غَيْرَهُ مَعَهُ لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ فَطَرَ صَائِماً كَانَ لَهُ كَأَجْرِ صِيَامِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمَا شَيْءٌ» وَيَحْصُلُ ذَلِكَ وَلَوْ بِمَزْقَةِ لَبَنٍ أَوْ نَحْوِهِ.

أَمَّا مَا بَيْنَ السَّحُورِ وَالْإِفْطَارِ فَيُجْتَنَبُ شَبَهَاتُ الْإِفْطَارِ أَوْ مَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْمُبَالَغَةُ فِي الْاسْتِنْشَاقِ خَشْيَةً أَنْ يَسْبِقَهُ الْمَاءُ إِلَى حَلْقِهِ. وَمِنْهَا الْحِجَامَةُ، سَوَاءَ الْحَاجِمِ وَالْمَحْجُومِ، أَمَّا الْحَاجِمُ فَخَشْيَةُ تَسْرُّبِ الدَّمِ إِلَى فَمِهِ، وَأَمَّا الْمَحْجُومُ فَخَشْيَةُ أَنْ يَضْعَفَ وَيَحْتَاجَ إِلَى الْفِطْرِ. وَهَذَا مَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ، وَعِنْدَ الْحَنَابِلَةِ رَوَايَةٌ أَنَّهَا تُفْطَرُ لَمَّا وَرَدَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُتَعَدِّدَةِ فِيهَا، فَحَمَلَهَا الْجُمْهُورُ عَلَى الْكَرَاهِيَةِ، وَحَمَلَهَا الْحَنَابِلَةُ عَلَى التَّحْرِيمِ، وَلِهَذَا بَحِثُ مُسْتَقِلٍّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

كَمَا عَلَيْهِ أَنْ يُتَجَنَّبَ مَدَاعِبَةُ أَهْلِهِ إِذَا خَشِيَ مِنْ نَفْسِهِ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ نِسَاءَهُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَأَيُّكُمْ أَمْلَكُ لِإِرْبِهِ» أَيُّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَدْ نَهَى ﷺ الشَّبَابَ عَنِ التَّعَرُّضِ لَمَّا يُخْشَى وَقُوعُهُ. كَمَا عَلَيْهِ أَنْ يُكْثِرَ مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ كَمَا جَاءَ عَنْهُ ﷺ: «أَنْ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ فِي رَمَضَانَ كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَفِي السَّنَةِ الْآخِرَةِ دَارَسَهُ الْقُرْآنَ مَرَّتَيْنِ» إِيحَاءٌ لِمَبْدَأِ نَزُولِهِ فِي رَمَضَانَ.

وَأَنْ يُكْثِرَ مِنَ الصَّدَقَاتِ كَمَا جَاءَ عَنْهُ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ».

منهج الإسلام في تشريع الصَّيام

بدء التشريع لركن الصيام:

للقرآن الكريم بصفة خاصّة، وللإسلام بصفة عامّة، مسائل منهجيّة في التشريع تتلاءم مع الموضوع المقصود تشريعُه. فمثلاً: في تحريم الخمر منهج التدرّج، وفي القتال منهج التّخفيف: ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا، فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٦]. وفي الصّلاة والزّكاة المبادرة والإلزام، وفي الحجّ بحسب الاستطاعة، وهكذا. ممّا يحقّق حكمة هذا الدّين الحنيف في الأوامر والنّواهي في العبادات والمعاملات، ممّا كتب لتعاليمه القبول، ولأعماله البقاء، ولتشريعاته المثل العُليا.

وقد كان منهج الإسلام في تشريع الصيام منهجاً بليغاً حكيماً فريداً مُتميّزاً، جمع بين التّخفيف والتدرّج والترغيب والإنعام والعرض والاستتاج والإثارة والإلزام.

وقد تعود الكتاب والعلماء بل والمفسرون أن يجعلوا بدء الحديث من أول قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ... ﴾ [البقرة: ١٨٣].

ولكنني أرى أن البدء يجب أن يسبق هذا النص، ويشمل الموضوع الذي قبل آية الصيام وإن كان في ظاهره مغايراً كل المغايرة لمنصوص آية الصيام، إلا أنه في دقيق البحث لا يبعد عن موضوعه وإن اختلف في منصوصه، لأن ذاك الموضوع هو قوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ، فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا، فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٨٠ - ١٨٢]. وبعد هذا مباشرة: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٣].

ولا يبعد من يقول بارتباطه بموضوع القصاص كما سيأتي. ولست في معرض مبحث ارتباط أي القرآن وسوره ارتباطاً موضوعياً أو غير ذلك فلهذا بحثه المستقل. ولكنني لا أستطيع أن أتخلص من هذا الربط الذي أجده هنا بين الموضوعين، الأول: وصية من الميت تنفذ له بعد وفاته ﴿ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾، مصحوباً بالتحذير الشديد من

تبديله. وإذا كانت الوصية حقاً على الميت واجباً على المتقين فمن الذي سيتولى تنفيذها؟ ومن الذي يملك زمام نفسه عن شحها؟ ويعفّ عند تنفيذها إلا أولئك الذين يصومون عن أموال الناس، وأولئك الذين أكسبهم الصيام التقوى. فالوصية حقٌ على المتقين، والصيام كتب عليكم لعلكم تتقون. فالتقوى عامل مشترك في الموضوعين، والإمساك عنصر أساسي في الموضوعية مما يؤكد هذا الربط الذي أشرنا إلى وجوده ولا يتأتى إغفاله.

وفي هذا الربط وحده وفي هذا السياق القرآني إشارة وتنبيه لأول وهلة لسمو منزلة الصوم وحياتته لصاحبه ومدى فعالتيته في روابط الأمة بعضها ببعض وقيام أفرادها بواجبات بعضهم بعض، وأنه العامل القوي الذي يضمن للأموال إيصال وصاياهم وأداء الحقوق عنهم برابط التقوى بينهم، ففي الوصايا: ﴿حقاً على المتقين﴾، وفي الصيام: ﴿لعلكم تتقون﴾. مع تأكيد كل من الموضوعين بالكتب والإلزام: ﴿كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت﴾، و﴿كتب عليكم الصيام﴾.

ولعل في الإتيان بذكر الموت قبل الصوم تذكير للنفوس، وتخويف للقلوب، وتنبيه للضمائر، ودفع للمؤمنين إلى انتهاز الفرصة، في شهر فيه ليلة خير من ألف شهر، تضاف إلى من قصر عمره، ووافاه أجله، مما يحمله على

استثمار هذا الشهر والقيام بحقه أيما قيام . هذا الذي ينبغي أن يُفسح له المجال في الحديث عن بدء التشريع في القرآن لركن الصيام .

أما منتهى السياق عنه فإنهم كذلك يُنهَوْنَ الحديث عن تشريع الصيام عند قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَتَمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ، وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ، تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ، فَلَا تَقْرُبُوهَا ، كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٧] . وهنا يختمون الحديث عن الصوم لمغايرة موضوع ما بعد هذه الآيات الذي هو قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتَذْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٨] .

ولعلَّ الرِّبط هنا بين الموضوعَيْن أوضح وأقوى لأنه من حيث الأسلوب واللغة عطف عليه بالواو، وحقيقة المعطوف عليه هو ما تضمنه النَّصُّ السَّابِقُ : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] ، أي لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل . وقد تضمَّن هذا الرِّبط من الأسرار ما يستوجب إفراده بالتحديث عنه عند الوصول إليه إن شاء الله .

أما عرض الموضوع نفسه وتفصيلات التشريع فيه ، وما انطوى عليه من الحكم والآيات المعجزات في

تشريعها، كإعجازها في معانيها وألفاظها، فهي كذلك معجزة في منهجها ونظمها وإيرادها. نوجز نقاطها ونجمل مباحثها في الآتي:

بدأت ببناء المؤمنين إلى الصيام، وربطتهم بمن قبلهم في وحدة إنسانية، وشرعة دينية، لنتيجة عظمى هي التقوى، ثم أبرزت عنصر التخفيف في أيام معدودات، وعلى سبيل التخيير بين الصيام والإطعام، وأفسحت مجال تطوع الناس: ﴿ومن تطوع خيراً فهو خيرٌ له﴾ [البقرة: ١٨٤]. ثم ربطت الصيام بأعظم حدث كوني في تاريخ الإنسانية كلها، وهو مطلع فجر هذا الدين ومبدأ الوحي به، وإنزال كتابه تعالى على رسوله ﷺ هدايةً وصلاًحاً. وقرن الكتابة بالرخصة للعاجز بمرض أو سفر إبعاداً للعسر، وإيجاداً لليسر. ثم إنعام وتفضل ورحمة وتودد، وانتدابهم لدعائه تعالى ووعد لهم بالإجابة من قريب. ثم هو يُعاجل لهم برخصة كبرى ويرفع عنهم ثقلًا ناءً به غيرهم، وعجز عنه أوائلهم، فأحلّ لهم في ليالي رمضان ما كان محرماً عليهم وعلى غيرهم وتاب على من اختان نفسه منهم. وفي النهاية توجيه اجتماعي في آداب المجتمعات وأحكام المعتكفات، وأحاط كل ذلك بحدود ومعالِم ينتهون دونها، ولا يقتربون منها، صيانةً لها، وسلامةً لهم، ومن ثمّ يستوقفهم ويحذّرهم من تناقض أنفسهم، وإفساد أعمالهم، وضياع

جهودهم فختَمَ السياق بمثل أو بأقوى ممَّا بدأه به حيث عاد إلى المال، المال الذي استأثر بالنفوس وتملَّك الرغبات، فنهاهم عن أكل أموالهم بينهم بالباطل، وعن إفساد الضمائر بشرائها، والذمم بإغوائها، وقَبَّحَ تلك الوسيلة الممقوتة التي لم تظهر في مجتمع إلاَّ أفسدته ولا دخلت عملاً إلاَّ قَبَّحته تلك هي الرشوة. ولكأنَّ جملةَ هذا السياق في منهجه العام صيانةٌ للمجتمع من نزغات النفس وغوايتها، وحفظٌ لحقوق الجميع سواء الأموات في وصاياهم، أو الأحياء في معاملاتهم.

حَكَمُ تَجَلُّ عن الوصف، ومعانٍ تفوق الحدَّ، يأخذ منها كلُّ دارسٍ ما يَسَّرُ الله له، وفتح الله عليه، والله أسأل أن يهدينا إلى الصواب. ويشرح صدورنا لأي الكتاب فيما سنورده من أحاديث في هذا الموضوع، إنه سميع مجيب.

*

* *

* * *

منهج الإسلام في تشريع الصَّيام

مقدمة نصّ التشريع :

افتتحت آيات التشريع موضوع الصيام بتوجيه النداء للمؤمنين لأنّهم محلّ المبادرة والامتنال والقبول والتّصديق: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

وقد سبق إيراد المنهج مجملاً بجميع نقاطه، وفي الحلقة الماضية نوّهنا على ارتباط هذا التشريع بما قبله بجامع الكتابة، ومدلول المواضيع ابتداء من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ [البقرة: ١٧٨]. وبعدها قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ، وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠].

فقدّم أنّه تعالى كتب علينا القصاص في القتل وهو أثقل ما يكون على النفس؛ لأنّ القاتل يُقدّم نفسه ويُسلّمها

لِلْقِصَاصِ . وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَالنُّورَ
الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ ، يَبَادِرُونَ إِلَى الْإِمْتِثَالِ وَالطَّاعَةِ وَلَا سِيَّمًا وَقَدْ
لَمَسُوا مَصَالِحَهُ عَاجِلًا ، مِنْ حِفْظِ الْحَيَاةِ ، وَصِيَانَةِ الدِّمَاءِ ،
إِبْقَاءً لِلنَّفُوسِ وَإِحْيَاءً لَهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَكُمْ فِي
الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾
[البقرة : ١٧٩] ، كَمَا أَنَّ الْقِصَاصَ كَفَّارَةٌ ، وَالْحُدُودَ كُلُّهَا
طُهْرَةٌ لِمَنْ تُقَامُ عَلَيْهِ .

ثُمَّ جَاءَ كَتَبُ الْوَصِيَّةِ ، وَهِيَ اسْتِخْرَاجُ جُزْءٍ مِنَ الْمَالِ ،
وَالْمَالِ صَنُو النَّفْسِ ، فَهِيَ حَقٌّ بَيْنَ الْمَيِّتِ وَالْحَيِّ ، بِهَا
يُنْتَزَعُ مِنَ الْمُتَوَفَّى جُزْءٌ مِنْ مَالِهِ عِنْدَ وَفَاتِهِ ، وَبِهَا يُلْتَزَمُ الْحَيُّ
إِنْفَازَهَا ، فَكَانَتْ انْتِقَالًا مِنَ الْأَثْقَلِ إِلَى الثَّقِيلِ .

وَمِنْ ثَمَّ جَاءَ كَتَبُ الصِّيَامِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ . وَفِيهِ بَعْضُ
الْجُهْدِ وَالطَّاقَةِ ، فَظَهَرَتْ قُوَّةُ الرِّبْطِ بَيْنَ الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ :
الْقِصَاصِ ، وَالْوَصِيَّةِ ، وَالصِّيَامِ ، بِالْكَتَبِ الْمَلْزَمِ وَبِالنَّاتِجَةِ
الْمَوْحَدَةِ الَّتِي هِيَ التَّقْوَى : ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ
يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة : ١٧٩] ، وَفِي
الْوَصِيَّةِ : ﴿ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ ، وَفِي الصِّيَامِ : ﴿ لَعَلَّكُمْ
تَتَّقُونَ ﴾ . وَالْكَتَبُ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ تَأْكِيدٌ لِلتَّشْرِيعِ
وَتَقْوِيَةٌ لِلْإِلْزَامِ .

وَقَدْ اسْتَبَدَلَتِ الْوَصِيَّةُ بِالْمِيرَاثِ فِي حَقِّ الْأَقْرَبِينَ كَمَا فِي
حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ

لوارث». وأُصْبِحَت الثلاثة من شرائع الأديان كُلِّهَا. أَمَّا
 الأوَّل فلقوله تعالى: ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ
 بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، أما الثاني: ﴿وَوَرِثَ سَلِيمَانُ
 دَاوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، ومنه: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا
 يَرِثُنِي، وَيَرِثْ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٦]. وَأَمَّا الثالث
 فهو صريح النَّصِّ: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾
 [البقرة: ١٨٣].

وارتباط رمضان والصوم بذلك من الجانبين، فمن جانب
 النفس: إنهاكها بالصَّوم والإمساك. ومن جانب المال: بذل
 جزءٍ منه بالزكاة، سواء كانت زكاة الفطر الواجبة على كلِّ
 مسلم، والتي جُعِلَت طهرة للصائم وطعمة للمساكين، أو
 زكاة المال. كما خطب عثمان رضي الله عنه في رمضان
 بالمسجد النبوي، فقال: إِنَّ هَذَا شَهْرُ الزَّكَاةِ فَمَنْ كَانَ عَلَيْهِ
 دَيْنٌ فَلْيُؤَدِّهِ، لِتُؤَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ. فرمضان يربط الصوم
 بالموضوعين قبله.

وقد جاء فيها بناء فعل الكتابة بصيغة كُتِبَ مع عدم ذكر
 الفاعل، وهو وإن كان معلوماً، لأنَّه لا تتأتَّى كتابة تشريع إلاَّ
 من الله تعالى، غير أنَّه لَمَّا كَانَ فِي تِلْكَ الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ
 مِنَ الْمَشَقَّةِ وَالثَقْلِ، حَسُنَ فِيهَا عَدَمُ التَّصْرِيحِ بِذِكْرِ الْفَاعِلِ،
 بخلاف ما هو محل إحسان وشفقة ورحمة. كما في قوله
 تعالى: ﴿كُتِبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾

[الأنعام: ٥٤]، وفي قوله: ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهِنَّ وَابْتَغُوا مَا كُتِبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وقوله: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لِأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ [المجادلة: ٢١]، وهذا من لطيف البيان كما في قوله تعالى عن إبراهيم عليه السلام لما عدّد نِعَمَ الله عليه وَبَيَّنَ اتِّكَالَهُ عَلَيْهِ قَالَ: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ * وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي﴾ [الشعراء: ٧٨ - ٧٩]، بإسناد كلّ ذلك الله تعالى. وعند ذكر المرض قال: ﴿وَإِذَا مَرَضْتُ﴾ [الشعراء: ٨٠]، فَنَسَبَ المرضَ إِلَى نفسه مع أَنَّهُ من عند الله وَبِقَدْرِهِ: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كُتِبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١]، ولكن لما كان في ذكر المرض كراهية، نَسَبَهُ لِنَفْسِهِ تَأْذُباً مع الله تعالى، وَلَمَّا جَاءَ إِلَى الشِّفَاءِ، قَالَ: ﴿فَهُوَ يَشْفِينِي﴾ [الشعراء: ٨٠]. وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَجِيءُ فِعْلِ الْكُتُبِ فِي مَوَاضِعِ الشَّدَّةِ دُونَ ذِكْرِ الْفَاعِلِ. وَفِي مَوَاضِعِ الشَّفَقَةِ وَالرَّحْمَةِ ذِكْرُ صَرِيحاً، وَأُسْنَدِ الْفِعْلِ فِيهَا لِلَّهِ تَعَالَى.

وفي التّقديم والتّأخير الموجودَيْن هُنَا فِي ﴿كَتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ بدلاً من كتب الصيام عليكم تنبيه على تأكيد الكتابة والإلزام للمبادرة إلى القبول، لأنّ السّامعين إذا تلقّوا ﴿كَتِبَ عَلَيْكُمُ﴾ تأكّد الأمر عندهم واستقرّ الوجوب عليهم، وتوطّنت النّفوس لقبوله، ولم يبق إلّا التّطلّع إلى معرفة المكتوب عليهم، ما هو؟ وعندما يُذكر لهم يقومون

بأدائه، بخلاف كتب الصيام، فسيعلمون كتابة الصيام، ولكن على مَنْ؟ فإذا قيل عليكم لم تكن النفوس موطنًا على قبوله كذي قبل.

كما أن في تقديم ﴿عليكم﴾ إشعاراً بأنَّ القصد من هذا التشريع هو أنتم أيُّها المخاطَّبون، لما فيه من نفع يعود عليكم، وإيصالكم فيه بالله تعالى، لا ذات الصَّوم من حيث هو إمساك وحرمان، فإنَّ خزائن الله ملأى، ويده مبسوطتان.

ويأتي قوله تعالى: ﴿كما كُتِبَ على الَّذِينَ من قَبْلِكُمْ﴾ بمثابة إثارة الهمة ودفع الأمة، لأنَّ الصَّوم عبادة شاقَّة، فإذا عرفنا أنَّها كُتِبَتْ على الأمَم قبلنا لم نَتَوَّان فيها. قال أكثر المفسِّرين: مكتوبة من لدن آدم إلى اليهود والنصارى. فيكون للمخاطب بهم أسوة حسنة. وزيادة اجتهد على أولئك. كما في قوله تعالى: ﴿لكلِّ جعلنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا، وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً، وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِيمَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [المائدة: ٤٨]، أي سابقوا إليها وبادروا.

يدلُّ لهذه الإثارة أنَّه لم يكن الصوم وحده هو المكتوب علينا كما كُتِبَ على مَنْ قبلنا، بل إنَّ الصَّلَاة والزَّكَاة والحجَّ كلّها مكتوبة على مَنْ قبلنا؛ ومع ذلك لم ينصَّ عليها كما نصَّ على الصَّوم، ففي الصَّلَاة قال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ

كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴿ [النساء: ١٠٣] ، فهي عامة في جميع مؤمني الأمم ، ونصّ عليها إبراهيم عليه السلام بعد بناء البيت قال : ﴿ رَبِّ إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ ، رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ [إبراهيم: ٣٧] .

وعن إسماعيل عليه السلام : ﴿ واذكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ ، وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا * وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ﴾ [مريم: ٥٤ - ٥٥] ، وهو نظير ما قيل لرسول الله ﷺ : ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ ﴾ [طه: ١٣٢] ، وهكذا كلّ الأمم إلى عيسى عليه السلام قال : ﴿ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾ [مريم: ٣١] ، وكذلك الحجّ من لدن بناء الكعبة : ﴿ أَذِنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ﴾ [الحج: ٢٧] . وقال ﷺ في حجّ موسى وعيسى عليهما وعلى نبينا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ : «لَكَانِي بِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَى جَمَلٍ أَوْ رَقِ رَحَالِهِ اللَّيْفِ يَجَارُ إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ» ، وعموم قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ ، أَيْ عَامَّةٌ ﴾ حجّ البيت مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴿ [آل عمران: ٩٧] . وفي الحديث : «لِيُهْلَنَ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ مِنْ فَجِّ الرُّوحَاءِ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ أَوْ بِهِمَا مَعًا» .

فهذه أركان الإسلام مشتركة : الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ مَعًا ، والحجّ إلى نزول عيسى لم يُقل فيها ﴿ كَمَا كُتِبَ عَلَى

الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴿ [البقرة: ١٨٣] ، كما قيلت في خصوص الصَّوم لسهولة الصَّلَاة وخَفَّة الزَّكَاة ومنافع الْحَجَّ بخلاف الصوم فَإِنَّهُ يُغَايِرُهَا كُلَّهَا ، ولذا ربط تشريعه علينا بتشريعه على مَنْ قَبْلَنَا .

وناحية هَامَّة أُخْرَى وهي أَنَّ في الصوم مظهرَ وَحْدَةٍ لِلأُمَّة في ذاتها واتِّحَادٍ مع الأُمَمِ غَيْرِهَا مِمَّا لَا يُوْجَدُ في غَيْرِهِ ، من إمساك في وقت وإفطار في وقت في شهر واحد . واقتفاء هذه الأُمَّة سبيل الأُمَمِ قَبْلَهَا ، وتكون خاتمة الأُمَمِ في التشريع والعمل لإقامة الدِّين وإتمامه : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا ، وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ . . ﴾ [الشورى: ١٣] .

أَمَّا كَيْفِيَّةُ صِيَامٍ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَسُتَرَدُّ أَثْنَاءُ تَفْصِيلِ هَذَا الْمَنْهَجِ . وَأَمَّا الْحِكْمَةُ مِنَ الصَّوْمِ فَسُتَكُونُ آخِرُ هَذَا الْعَرْضِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

✱

✱ ✱

✱ ✱ ✱

منهج الإسلام في تشريع الصَّيام

ابتداء مدّة الصَّوم في أوّل الإسلام:

قال تعالى: ﴿ أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ ، فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ، وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ ، فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٤].

في مجيء ﴿ أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ ﴾ هنا عقب ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصَّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٣] دلالة مزدوجة من جانبتين: الجانب الأوّل جانب التكليف والإلزام، فكما وقع إيجاب الصَّوم وهو شاقٌّ على النفوس، وكان مطلقاً؛ عند قيد الزّمن جاء مخفّفاً ﴿ أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ ﴾، وكأنّه يقال لهم: إذا كان الصيام شاقّاً فهو لأيّام فقط ليسهل على النفوس تقبّلها، والقيام بها. كما في أسلوب التّهوين والتقليل في قصّة يوسف عليه السلام: ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ ، وَكَانُوا فِيهِ مِنْ

الزَّاهِدِينَ ﴿ [يوسف: ٢٠] ، فأيام معدودات في الصَّوم
بدراهم معدودات في الثَّمن .

أما تلك الأيام بالذَّات ، فقليل ثلاثة أيَّام من كلِّ شهر ،
ويوم عاشوراء . وقيل : إِنَّهَا مُجَمَّلَةٌ فَصُلَّتْ بالشَّهر : ﴿ شَهْرُ
رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ
مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة: ١٨٥] .

والجانب الثاني في هذه الدلالة لأيَّام معدودات هو ضبط
الصوم بِعَدَد لا يَقْبَلُ زيادة ولا نَقْصاً . صِيَانَةٌ لرمضان
بِخِلَاف مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَقَدْ زَادُوا فِي شَهْرِهِمْ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ ،
وكَانَتْ زِيَادَتُهُمْ سَبَباً فِي ضِيَاعِ الشَّهْرِ عَلَيْهِمْ وَحِرْمَانِهِمْ مِنْهُ .

وتقدَّم التنبيه على تحريم صوم يوم الشُّكِّ ويوم العيد ،
وكرَاهِيَةِ مَالِكٍ إِتْبَاعِ السُّنَنِ مِنْ شَوَّالٍ لرمضان خَشِيَةَ تَوَهُُّمٍ
مِلَازِمَتِهَا لَهُ . وَيُؤَكِّدُ ذَلِكَ مَا سَيَأْتِي مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى :
﴿ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَذَاكُمْ ﴾
[البقرة: ١٨٥] أَي إِلَى هَذَا الْمَنْهَجِ السَّلِيمِ ، وَالْحِفَازِ عَلَى
هَذَا الشَّهْرِ الْمُبَارَكِ .

وفي غُضُونِ التَّخْفِيفِ مِنْ وَطْأِ مَشَقَّةِ التَّكْلِيفِ بِجَعْلِهِ أَيَّاماً
مَعْدُودَاتٍ تَأْتِي رَخِصَةً كَرِيمَةً لِلْإِعْفَاءِ مُطْلَقاً فِي حَالَةِ
الْمَرَضِ أَوِ السَّفَرِ ، حَتَّى لَا يَجْتَمِعَ عَلَى الْمَكْلَفِ جُهْدُ
الْمَرَضِ أَوِ السَّفَرِ مَعَ مَشَقَّةِ الصَّوْمِ ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً

أو على سفر فعدة من أيام آخر، تكون قضاءً وبدلاً عنها على ما سيأتي .

وخطوة ثالثة في هذا المجال وهي التخيير بين الصيام وبين الافتداء بالإطعام لمن كان يجهد أو يشقُّ عليه فيقدر عليه مع المشقة: ﴿وعلى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ أي يؤدّونه مع الطوق، والطوق والطاقة مبلغ الجهد، تقول: فلان يطيق الشيء الفلاني إذا كان منتهى قُدْرَتِهِ ولا تقول: يُطِيقُهُ لشيء سهل خفيف، فتقول: فلان يُطِيقُ حملَ قنطار، ولا تقول: يُطِيقُ حملَ أوقية، أو رطلٍ، لأنّه لا مشقة ولا مجهود في حمل الأوقية، بينما حمل القنطار يستفرغ الجهد ويبلغ حدّ الطاقة؛ ويؤيّد هذا ما جاء عن الإمام عليّ رضي الله عنه قراءتها: ﴿يَطْوِقُونَهُ﴾ لما في تشديد الطاء والواو من دلالة على شدة في المعنى. وجاء عنه: أنّ الطاقة قدرة مع مشقة كما أسلفنا. ومن هذا القبيل: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. ويقال: الطاقة الوسع أي في اليسر والسهولة، وقد ذهب بعض العلماء إلى القول بتقدير كلمة (لا) أي لا يُطِيقُونَهُ، وحُذِفَت تلك اللّام، ويكون المعنى عندهم: مَنْ عجز عن الصّيام افتدى بإطعام مسكين، ولكن هذا المعنى لا يتفق مع آخر الآية: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤] لأنّ الخيرية مقارنة ومفاضلة بين أمرين مشتركين في معنى واحد وأحدهما أرجح من الآخر

في ذلك المَعْنَى ، وهو هُنا الجواز والتخيير بين الصيام مع بذل الطاقة وبين الصيام ، فهي مرحلةٌ ثالثةٌ في منهج التدرّج في تشريع الصَّيَام ؛ بدأ بتخفيف التَّكْلِيفِ بأيَّام معدودات ، ثُمَّ رخص للمريض والمسافر أن يُفطر ويقضي بدل فطره عدَّة من أيَّام أُخر ، ثُمَّ خيَّر المُقيم القادر مع بذل الطاقة وبلوغ الجهد بين الصيام والإطعام . وقد قال في ذلك المعنى بعض العلماء وهو (القفال) رحمه الله : انظر إلى عجيب ما نبّه الله عليه من سعة فضله ورحمته في هذا التَّكْلِيفِ ، وأنّه تعالى بيّن في أوّل الآية أنّ لهذه الأُمَّة أسوَّةً بالأُمم المتقدِّمة في هذا التَّكْلِيفِ لأنّ الأمور الشاقَّة إذا عَمَّت خَفَّت ، ثُمَّ ثانياً : بيّن وجه الحكمة في إيجاب الصوم وهي التَّقوى . ثُمَّ ثالثاً : بيّن أنّه مختصُّ بأيَّام معدودات ، فلو كان دائماً أو أكثر الأيام لحَصَلَتْ مشقَّة عظيمة . ثُمَّ رابعاً : أنّه خصّه من الأوقات بالشهر الذي أنزل فيه القرآن لشرفه على بقيَّة الشُّهور . ثُمَّ خامساً : إزالة المشقَّة في إلزامه ، فأباح تأخيرهُ لمن شقَّ عليه من المسافرين والمرضى إلى أن يصيروا إلى الراحة والسكون . فهو سبحانه راعى في إيجاب الصَّوم هذه الوجوه من الرحمة ، فله الحمد على نِعَمِهِ كثيراً .

وهذا الذي قاله هو الذي أشرنا إليه في أوّل الأمر من أنّ منهج الإسلام في تشريع الصَّيَام منهج تدرُّجٍ وشفقة وإنعام . وجاء عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عند الإمام أحمد

رحمه الله قال: أُحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، وأحيل الصوم ثلاثة أحوال.

أول أحوال الصلاة: فقد قدم النبي ﷺ المدينة وهو يُصلي سبعة عشر شهراً وهو يصلي إلى بيت المقدس، ثم إن الله عز وجل أنزل عليه: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] فوجهه إلى مكة، هذا حَوْل. قال: وكانوا يجتمعون إلى الصلاة ويُؤذَن بها بعضهم بعضاً حتى نقسوا أو كادوا ينقسون، يعني استعمال الناقوس. وذكر موضوع الأذان مفصلاً، وقال: فهذان حالان. قال: وكانوا يأتون الصلاة وقد سبقهم النبي ﷺ ببعضها، فكان الرجل يُشير إلى الرجل أي كم صلى فيقول واحدة أو اثنتين، أي أن الذي في الصلاة يعلم المسبوق كم سبق به فيصليهما مُنفرداً ثم يدخل مع القوم أي يتابع الإمام في الباقي ويُسلم معه، فجاء مُعَاذ فقال: لا أجده على حال أبداً - أي النبي ﷺ في صلاته - إلا كُنت عليها، أي دخلت معه فيها، ثم قضيت ما سبقني. قال: فجاء وقد سبقه النبي ﷺ ببعضها قال: فثبت معه فلما قضى النبي ﷺ قام فقضى أي ما سبق به فقال ﷺ: «إِنَّهُ سَنَ لَكُمْ مُعَاذَ فَهَكَذَا فَاصْنَعُوا». فهذه ثلاثة أحوال.

وأما أحوال الصيام فإن رسول الله ﷺ قدم المدينة فجعل

يصوم من كل شهر ثلاثة أيام وصام عاشوراء. ثم إن الله فرض عليه الصَّيام، وأنزل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصَّيَامُ﴾ إلى قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٣ - ١٨٤]. فكان من شاء صام ومن شاء أطعم مسكيناً، فأجزأ ذلك عنه.

ثم إن الله تعالى أنزل الآية الأخرى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ إلى قوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فأثبت الله صيامه على المقيم الصحيح ورخص فيه للمريض والمسافر. وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصيام فهذان حالان.

وكانوا يأكلون ويشربون، ويأتون النساء ما لم يناموا، فإذا ناموا امتنعوا. وذكر قصة الرجل الذي نام قبل العشاء، وأغمي عليه من الغد، وقصة الرجل الذي أتى أهله بعد نومها، ونزول: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ إلى آخر الآية.

وهذا مما يدلُّ أنه كان على التخيير من شاء صام ومن شاء أفطر وهو يُطبق الصوم وأطعم مسكيناً عن كل يوم. ويدلُّ له ما أسلفنا في آخر الآية: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا﴾ أي مع الطاقة والجهد خير لكم من الإطعام إن كنتم تعلمون أي فضل الصوم وآثاره عليكم، وسيأتي في الحلقة الآتية إن شاء الله سرُّ هذا التفضيل مع ما يتعلق بحكمة التطوع في الإطعام.

منهج الإسلام في تشريع الصيام

مثل عُلْيَا في الإطعام:

قال تعالى:

﴿وَعَلَى الَّذِينَ يَطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ، فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾
[البقرة: ١٨٤].

علمنا ممَّا تقدَّم أنَّ الصَّوم في المرحلة الثانية من منهج التشريع كان عَلَى التَّخْيِير بين الصَّوم والإطعام، وهنا يقول تعالى: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ والحديث الآن في جانبين:

الأوَّل: علاقة الصيام بالإطعام.

والثاني: التوجيه إلى التطوع في الإطعام بزيادة عن الحد الأدنى.

أمَّا علاقة الصَّوم بالإطعام، فإنَّها من خصائص الصَّوم وحده، لأننا وجدنا أركان الإسلام لا تخيير فيما بينها وبين

غيرها، وَمَنْ عجز عن واحد منها سقطت عنه أو اكتُفي منه ما استطاعه منها.

فالحجّ يقول تعالى فيه: ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، وَمَنْ عجز عنه لم يُطالَب بِبدله لا إطعام ولا صيام، ولم يكلف بالسَّعي حتّى يستطيع السَّيل إليه.

والزكاة؛ من لم يملك نصاباً سقطت عنه الزكاة، ولم يُطالَب ببدله صياماً، ولم يكلف بالعمل والكسب حتّى يمتلك نصاباً لِتجب عليه الزكاة، بل كلُّ من الزكاة والحجّ وهما ركنان من أركان الإسلام يسقطان عن العاجز والفقير.

والصلاة من عجز عنها قائماً أبيحت له قاعداً، أو على جنبه أو بأيّ صورة استطاعها، يتنزّل معه التشريع إلى الحدّ الذي يستطيعها معه، ولم يُطالَب ببدل عنها.

ولكنّ الصوم إذا لم يصم أطعم، سواء كان ذلك على سبيل التخيير كما تقدّم، أو على سبيل الإلزام فيما بعد كما سيأتي للشيخ الكبير، والمريض الذي لا يُرجى برؤه ونحو ذلك.

والذي يتبادر في هذا المقام أنّ الصّوم عبادة بدنيّة شاقّة، لها تأثير على النّفس، وآثار على القلب، فإن لم يجد ببدنه لله تعالى من إضعاف النّفس، وإنهاك القوى، جاد بشيء من ماله لله تعالى.

ومن جانب آخر: أَنَّ مِنْ حَكَمِ الصَّيَامِ عَطْفُ الْغَنِيِّ عَلَى الْفَقِيرِ عِنْدَمَا يَمْسُهُ الْجُوعُ فَتَرَةً صَوْمِهِ، يَتَذَكَّرُ جُوعَ الْفَقِيرِ طِيلَةَ عَمْرِهِ، فَهُوَ إِنْ فَقَدَ مَسَّ الْجُوعِ بِصَوْمِهِ أَخَذَتْ مِنْهُ نَتِيجَةُ جُوعِهِ، وَطَوَّلَبَ بِإِطْعَامِ الْفَقِيرِ، أَيْ إِذَا عَدِمَتْ الْوَسِيلَةُ الْمُبَاشِرَةُ وَأَمَكَنْتِ النَّتِيجَةُ دُونَهَا بِأَدْرُنَا إِلَيْهَا فِي وَقْتِهَا بِرَابِطِ الزَّمَنِ، وَيَشْعُرُ هُوَ بِأَنَّهُ أَطْعَمَ مَسْكِينًا بَدَلًا مِنْ صَوْمِهِ، وَأَنَّ الصَّوْمَ هُوَ الَّذِي رَبَطَهُ بِالْمَسْكِينِ فَيَتَجَهَّ نَحْوَهُ وَقَدْ يَزِيدُ عَطْفُهُ عَلَيْهِ، وَهُوَ مُحَلٌّ الْوَجْهَ الْآخَرَ فِي هَذَا الْمَبْحَثِ.

وَإِذَا كَانَ الْحَدُّ الْأَدْنَى لِلْإِطْعَامِ هُوَ إِطْعَامُ مَسْكِينٍ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ فَقَدْ نَدَبَ لِلزِّيَادَةِ: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ بِزِيَادَةِ إِطْعَامِ الْمَسَاكِينِ الْعَدِيدِينَ عَنِ الْيَوْمِ الْوَاحِدِ.

وَهُنَا تَأْتِي حُكْمَةٌ مِنْ حِكَمِ الصَّيَامِ، وَمِثْلٌ مِنْ مِثْلِهِ الْعُلْيَا لِأَنَّهُ وَضَعَ حَدًّا أَدْنَى وَفَسَّحَ الْمَجَالَ لِتَسَامِي النَّفْسِ حَسَبَ اسْتِعْدَادِهَا وَصِفَاتِهَا وَاسْتَطَاعَتِهَا، وَتَقْدِيرِهَا لظُرُوفٍ وَحَاجَةٍ الْمَسَاكِينِ، وَمَا يَجِبُ أَنْ يَقْدِمَهُ لِنَفْسِهِ الْيَوْمَ لِيَجِدَهُ غَدًا ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦]، وَهُوَ مِنْ أَوْضَحِ دَلَالَاتِ التَّعْبِيرِ عَنِ الْاسْتِجَابَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالْمُبَادَرَةِ لَطَاعَتِهِ وَالسَّمَوِّ النَّفْسِيِّ، وَهَذَا مَبْدَأُ مُقَرَّرٌ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ اِمْتَاَزَتْ بِهِ عَنْ غَيْرِهَا، وَنَظِيرُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠]. فَجَعَلَ الْحَدَّ الْأَدْنَى لِمَجَازَاةِ

السَّيِّئَةُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا؛ لَمْ يَطَالِبْ بِتَرْكِ حَقِّهِ وَاسْمَحَ لَهُ بِاسْتِيفَائِهِ
 أَي دُونَ تَجَاوُزِ، وَلَكِنْ نَدَبَ لِأَحْسَنِ مِنَ الْاسْتِيفَاءِ وَهُوَ
 الْعَفْوُ، لِأَنَّ الْمُسْتَوْفِيَ عَنِ سَيِّئَةٍ بِسَيِّئَةٍ مِثْلُهَا تَسَاوَى مَعَ
 الْمُسِيءِ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ مَعْتَدِيًّا. فَإِذَا عَفَا كَانَ مُتَرَفِّعًا عَنِ
 خَصْمِهِ، مُتَسَامِيًّا عَنْ مُسْتَوَاهُ، فِي رَفْعَةٍ عَنْ مُشَاكَلَتِهِ، بِشَرَطِ
 الْإِصْلَاحِ، - أَي فِي عَفْوِهِ - حَتَّى لَا يَعْفُو عَمَّنْ تَجِبُ إِدَانَتُهُ.
 كَمَنْ وَصَلَ أَمْرَهُ إِلَى الْحَاكِمِ فَلَا حَقَّ لَهُ فِي الْعَفْوِ، أَوْ عَفَا
 عَنْ حَقٍّ يَتَعَلَّقُ بِغَيْرِهِ دُونَ مَصْلَحَةِ كَوَلِيِّ الْيَتِيمِ وَنَحْوِهِ.

وفوق هذه المنزلة قوله تعالى: ﴿وَالْكََاظِمِينَ الْغَيْظَ،
 وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل
 عمران: ١٣٤]. وعفا فتساوى مع الذي عفا وأصلح ثم زاد
 عليه فأحسن لمن أساء إليه، وتلك منزلة لا توجد في غير
 الإسلام، لأنها وصلتْ بِنَفْسِيَّةِ الْإِنْسَانِ إِلَى الْعَفْوِ الْمَطْلُوقِ
 وَإِزَالَةِ آثَارِ الْإِسَاءَةِ مِنَ النَّفْسِ، وَزَادَ فَضْلًا وَإِحْسَانًا عَلَى مَنْ
 أَسَاءَ إِلَيْهِ. أَي فَوْقَ مَا يَتَطَلَّعُ إِلَيْهِ فَلِاسْفَةِ الْأَخْلَاقِ، مِنْ
 مَسَامَحَةِ الْمَعْتَدِينَ، وَفَوْقَ مَا نَادَتْ بِهِ الْمَسِيحِيَّةُ: إِذَا
 ضَرَبَكَ أَحَدٌ عَلَى خَدِّكَ الْأَيْسَرَ فَأَدِرْ لَهُ خَدَّكَ الْأَيْمَنَ، لَا، قَدْ
 يَكُونُ فِي ذَلِكَ مَذَلَّةٌ وَخُنُوعٌ وَعَجْزٌ وَضَعْفٌ، وَلَكِنْ هُنَا عَفْوٌ
 مَعَ إِصْلَاحٍ، وَتَجَاوُزٍ مَعَ إِحْسَانٍ، وَقَدْ حَاوَلَ الشَّاعِرُ أَنْ
 يُصَوِّرَ نَهَايَةَ التَّسَامُحِ بَيْنَ الْإِخْوَانِ، وَلَكِنْ عَجَزَ أَنْ يَصِلَ إِلَى
 هَذِهِ الْمُثَلِّ السَّامِيَّةِ، فَقَالَ:

وكنْتُ إِذَا الصَّدِيقُ أَرَادَ غِيظِي
وَأَشْرَقَنِي عَلَى حَنْقِ بَرِيقِي
غَفَرْتُ ذُنُوبَهُ وَعَفَوْتُ عَنْهُ
مَخَافَةَ أَنْ أَعِيشَ بِلا صَدِيقٍ

لأنَّه جَعَلَ العَفْوَ مُقَابِلَ الإِبْقَاءِ عَلَى صِدَاقَتِهِ وَخَشْيَةِ
الوَحْدَةِ دُونَ صَدِيقٍ، وَلَكِنَّ الإِسْلَامَ جَعَلَ العَفْوَ تَسَامِيًا،
وَالإِحْسَانَ تَفْضُّلاً، وَلَوْجَهَ اللَّهِ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ،
اسْتِجَابَةً لِمَا يُحِبُّهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيَرْضَاهُ، وَالْمَجَالُ فِي ذَلِكَ
فَسِيحٌ جِدًّا.

وهنا يقول الصائم أنا لم أقف عند الحد المطلوب مِنِّي،
والذي كَلَّفْتُ به وَإِنَّمَا أَزِيدَ عَلَيْهِ تَطَوُّعًا، ابْتِغَاءً لِلْخَيْرِ عِنْدَ
اللَّهِ تَعَالَى تَعْبِيرًا عَنِ الطَّاعَةِ وَمِبَادَرَةٍ لِلْإِمْتِثَالِ، ﴿وَأَنْ
تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وهنا
يَسْتَوْقِفُنَا هَذَا التَّذْيِيلُ الْجَلِيلُ، فَبَعْدَ الْمَقَارَنَةِ بَيْنَ طَرَفَيْ
التَّخْيِيرِ: الصِّيَامِ وَالْإِطْعَامِ وَبَعْدَ النَّدْبِ لِلِاسْتِزَادَةِ مِنَ
الْإِطْعَامِ بِمَا فِيهَا مِنْ نَفْعٍ لَعَدَّةِ مَسَاكِينِ نَجْدِ التَّفْضِيلِ لِلصَّوْمِ
مَعَ أَنَّ الصَّوْمَ إِمْسَاكٌ وَلِلَّهِ، يَتَعَدَّى نَفْعُهُ لغير صاحبه وَمَعَ
ذَلِكَ يُفْضَلُ عَلَيْهِ، وَبِدَقَّةِ النَّظَرِ نَجْدُ الإِطْعَامِ قَدْ يَكُونُ
مَوْقِفًا، وَقَدْ يَشْعُرُ الصَّائِمُ بِأَنَّهُ مُعَاوِضَةٌ. فَهُوَ يَدُورُ فِي نِطَاقِ
الْمَادَّةِ وَالْحُدُودِ الضَّيِّقَةِ.

أَمَّا الصَّوْمُ فَإِنَّهُ مِنْ آثَارِهِ التَّقْوَى، وَإِذَا حَصَلَتْ لِلصَّائِمِ

سَاقَتْهُ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ، وَلَمْ تَقِفْ بِهِ عِنْدَ الإِطْعَامِ بَلْ سَتَظْهَرُ
 آثارُهَا عَلَى جَمِيعِ الْجَوَارِحِ مِنْ غَضِّ الْبَصْرِ، وَكَفِّ الْأَذَى،
 وَصَدَقَ الْقَوْلُ، وَبَذَلَ الْمَالُ، وَالشَّفَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ، وَلَا
 سَيِّمًا إِذَا جَاعَ فِي صِيَامِهِ، فَسِيَحْصِلُ بِالصَّوْمِ عِدَّةُ مَصَالِحَ
 سَيَكُونُ الإِطْعَامُ جِزَاءً مِنْهَا. وَلِذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ
 تَعْلَمُونَ﴾ أَيِ آثَارِ الصَّوْمِ وَفَوَائِدِهِ وَحِكْمِهِ، وَمَا يَعُودُ عَلَى
 الْمَجْتَمَعِ كُلِّهِ بِسَبَبِ الصَّوْمِ.

ثُمَّ هُوَ إِفْطَامٌ لِلنَّفْسِ عَنِ التَّمَادِي فِي الإِطْعَامِ وَالْإِبْتِعَادُ
 عَنِ الصِّيَامِ، وَأَخَذُهَا بِالْعَزْمِ عَلَى الصَّوْمِ تَهِيئَةً لِمَا سَيَأْتِي
 ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ إِلَى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ
 مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى:
 ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ لَفَتْ النَّظَرَ إِلَى مَا هُوَ أَفْضَلُ عِنْدَ
 اللَّهِ وَمَا سَيُؤَوَّلُ إِلَيْهِ الْأَمْرُ فِي قَضِيَّةِ التَّخْيِيرِ، وَأَنَّهَا سَتَنْتَهِي
 بِالْإِلْزَامِ بَعْدَ أَنْ حَقَّقَ الْمَثَلُ الْعُلْيَا فِي فِتْرَةِ التَّخْيِيرِ بِتَسَامِي
 النُّفُوسِ إِلَى الْمَسَابَقَةِ إِلَى التَّطَوُّعِ بِأَزِيدٍ مِمَّا هُوَ مَطْلُوبٌ
 مِنْهَا. كَمَا يَفِيدُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أَنَّ
 مَا يَخْتَارُهُ اللَّهُ لِعِبَادِهِ هُوَ الْأَفْضَلُ، وَالْخَيْرُ كُلُّ الْخَيْرِ فِيمَا
 شَرَعَهُ لَهُمْ، وَإِنْ خَفِيَ عَلَيْهِمْ عِلْمُهُ، مِمَّا يَحْمِلُ الْمُسْلِمُ
 عَلَى تَقْبُلِ شَرَعِ اللَّهِ، - وَلَوْ ثَقُلَ عَلَى نَفْسِهِ - لِأَنَّ رَبَّهُ أَعْلَمُ
 بِمَا يُصْلِحُهُ، وَقَدْ بَيَّنَّ تَعَالَى هَذَا الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
 ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ، وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا

وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ﴿ ثُمَّ قَالَ: ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢١٦]، وكذلك هنا: ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٤]. ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

يقدم العلماء البحث اللغوي لكلمتي شهر ورمضان لِيُبينوا فضل هذا الشهر من أصل التسمية والاشتقاق اللغوي لما بين وضع اللغة والمعنى الموضوع له من ارتباط.

وحقيقة الشهر، من الشهرة والمعرفة، لاحتياج الناس إليه وإلى معرفة دخوله وانتهائه لما فيه من مواعيد وآجال لمعاملاتهم وعقودهم ومواعيدهم. أمّا رمضان فتعددت أسباب تسميته واشتقاقه، فقليل إنّه من أسماء الله، ولذا قيل رمضان شهر الله، ونُهي أن يقال جاء رمضان أو يُجمع في الصيغة، بل يكون الجمع للشهر لا لرمضان. وهذا وإن رُوي إلاّ أنّه لا يصحّ، وقولهم شهر الله أي اختاره لنفسه، إمّا لأنزال الكتب فيه سواء التوراة والإنجيل أو القرآن على ما سيأتي، وإمّا لأنّه تعالى اختصّ فيه بالصوم: ﴿ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ﴾.

وقيل: سمي رمضان اشتقاقاً من الرمضاء، وهي الحجارة أو الرمل الحار، وقيل في سبب هذا الاشتقاق: أن

زمن وضع اللفظ لهذا الشهر عند أول وضع الأسماء لمُسَمِّيَّاتها كان زمن حراً شديداً، فأطلقوا اسم رمضان عليه اشتقاقاً من الرمضاء، كما وضعوا اسم «ربيع» لاعتدال الجوّ.

ولكن هذا مبناه على أنّ اللّغة من وضع البشر بحسب حاجاته. ولهذا مبحث واسع لا يتسع له هذا المقام، إلّا أنّ القرآن يُشير إلى عدم صحّة هذا المذهب في وضع اللّغات لقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]، ممّا يؤيد المذهب القائل: إنّ اللّغات توقيفيّة من الله تعالى على تفصيل طويل في ذلك.

وقيل: إنه سمّي رمضان ومشتقٌّ من الرمضاء، ولكن لا على أساس الوضع الأوّل؛ بل لأنّ حرّاً الصوم فيه يرمض الجوف بالجوع وتَرمض الذنوب بمحوها وإزالتها. إلى غير ذلك، وهذا هو الذي يُرجّحه النّقل وعليه الأكثرون. ويؤيده أنّ رمضان شهر الصوم من لدن نوح عليه السّلام، وقيل: من لدن آدم. وأمّا النّهي عن قول: رمضان بالإطلاق، فلا أثر: لا تقولوا رمضان بل انسبوه كما نسبّه الله في القرآن، فقال: ﴿شهر رمضان﴾ وقد صحّ إطلاق رمضان دون لفظة شهر، كما في الحديث الصّحيح: «إذا جاء رمضان فُتّحت أبواب الرحمة..» الحديث، وقد سمّي الهلال شهراً، للملازمة بينهما كما قال الشاعر:

أخوان من نجدٍ على ثقةٍ
والشهرُ مثلُ قُلامَةِ الظُّفْرِ
حتى تكاملَ في استدارتِه
في أربعِ زادتِ على عَشرِ

يعني الهلال والبدر، وسيأتي لهذا زيادة بحث وصلة عند قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ومبحث الأهلة والرؤية والشهرة وغيرها. وقد تضمن هذا النص أن الله تعالى أنزل فيه القرآن ولم يكن القرآن وحده هو الذي أنزل في شهر رمضان؛ بل جاءت آثار بأن غيره من الكتب والصحف الأولى أنزلت أيضاً في رمضان، فعن الإمام أحمد رحمه الله تعالى قال: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم وساق بسنده إلى النبي ﷺ أنه قال: «أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان. وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان. والإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان. وأنزل الله القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان»، قال ابن كثير - رحمه الله -: وفي رواية: «أن الزبور أنزل لثنتي عشرة خلت من رمضان».

وهنا يرد سؤالان: أحدهما: ما دامت الكتب السماوية أنزلت هي أيضاً في رمضان فلم نصّ ذكر القرآن؟ والثاني: كيف كان إنزاله في رمضان مع أنه كان ينزل في كل شهر وفي كل مكان وفيه المكي والمدني والشتائي والصيفي وغير ذلك؟.

والجواب عن السؤال الثاني : فقد أجاب عنه ابن عباس رضي الله عنه لما سأله عطية بن الأسود، فقال : وقع في قلبي الشك قول الله تعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾ [البقرة: ١٨٥] ، وقوله : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ [القدر: ١] ، وقوله : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ ﴾ [الدخان: ٣] . وقد أنزل في شوال وذو القعدة وذو الحجة .

فقال ابن عباس : إنه أنزل في رمضان في ليلة القدر، وفي ليلة مباركة جملة واحدة، ثم أنزل على مواقع النجوم ترتيباً في الشهور والأيام . وقد بين السيوطي وغيره طريقة إنزاله جملة واحدة إلى بيت العزة في سماء الدنيا كما أنزلت الكتب الأولى دفعة واحدة . ولكن القرآن لم ينزل دفعة واحدة إلى الرسول ﷺ بل فرّق على الأزمان، وأنزلت الكتب الأخرى على أصحابها دفعة واحدة، فكانت ثقيلة على أصحابها كما في قوله تعالى في إنزال التوراة : ﴿ فَخُذْ مَا آتَيْنَكَ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ * وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَحِ ، مَنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [الأعراف: ١٤٤ - ١٤٥] ، أي دفعة واحدة ولذا قيل له : خذها بقوة . ولما جاءهم بها مرة واحدة ثقلت على اليهود حتى خوفهم الله بالجبل فوقهم كأنه ظلّة : ﴿ وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ ، وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ ﴾ [الأعراف: ١٧١] .

أما القرآن فقد فرّق أنجماً حسب الحوادث . ويشهد

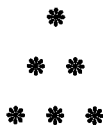
لتفريقه بعد إنزاله جملةً قوله تعالى: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ
الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ١]،
لأنَّ مادة ﴿ نَزَّل ﴾ على وزن فَعَّل تدلُّ على التكرار
والمعاودة كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ
تَنْزِيلًا ﴾ [الإنسان: ٢٣]، وقوله: ﴿ وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ
عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا ﴾ [الإسراء: ١٠٦]،
فأكد الفعل بالمصدر. ومثله في المحسوس إنزال المطر في
قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَنْشَرْنَا بِهِ
بَلْدَةً مَيْتًا ﴾ [الزخرف: ١١]، ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً
مُبَارَكًا، فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴾ [ق: ٩].

وَقَدْ نَصَّ الْقُرْآنُ عَلَى الْحِكْمَةِ فِي طَرِيقَةِ تَنْزِيلِهِ مُنْجَمًا،
وهي من جانبَيْن: جانب الرسول ﷺ، وجانب الأمة. أمَّا
جانب الرسول ففي قوله تعالى - رَدًّا عَلَى الْيَهُودِ لَمَّا قَالُوا:
يَا أَبَا الْقَاسِمِ لِمَ لَمْ يَنْزِلِ الْقُرْآنُ دَفْعَةً وَاحِدَةً كَمَا نَزَلَتْ
التَّوْرَةُ عَلَى مُوسَى؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى قَوْلَهُ: ﴿ كَذَلِكَ ﴾
أَيَّ أَنْزَلْنَاهُ كَذَلِكَ: ﴿ مَفْرُقًا، لِنُبَيِّنَ بِهِ فُؤَادَكَ ﴾
[الفرقان: ٣٢]. ومن جانب الأمة قوله تعالى: ﴿ وَقُرْآنًا
فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ ﴾ [الإسراء: ١٠٦].

والحكمة في الجانبين ما بيَّنه ﷺ من زيادته في الجود
حينما يلقاه جبريل، فكان تردُّد جبريل بالوحي يَجْدِّدُ عَهْدَهُ
بِرَبِّهِ وَصَلَّتْهُ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى كَالزَّرْعِ يَعَاودُهُ الْمَاءُ بِالسَّقْيِ،

ولذا كان ﷺ أجود ما يكون في رمضان لكثرة مجيء جبريل
ومدارسته القرآن.

أما الأمة فقد تلقت الأحكام تدريجيًا وشرعت لها
الأحكام تدريجيًا، فلم تجتمع عليها جميع التكاليف في
وقت واحد. ولم تُلزم بالحكم الواحد دفعةً واحدة بل كان
بحسب النوازل على مكث وأناة، فما يخلصون من حكم
إلا وجاء الآخر، وهذا من رحمة الله تعالى بالأمة وإكرامها
برسالة محمد ﷺ.



منهج الإسلام في كيفية تشريع الصيام

كيف كان ينزل الوحي على رسول الله ﷺ؟.

عَلِمْنَا فِي الْحَلَقَاتِ الْمَتَقَدِّمَةِ أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا جَمْلَةً، ثُمَّ نَزَلَ مَفْرَقًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُنْجَمًا حَسَبَ الْوَقَائِعِ وَالْأَحْدَاثِ.

وبقي علينا معرفة كيفية تلقي رسول الله ﷺ للوحي كُلَّمَا كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ؟.

أشار القرآن الكريم إلى ثلاث صور في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بَأْذَنِهِ مَا يَشَاءُ﴾ [الشورى: ٥١].

الصورة الأولى: الوحي المباشر ودون تكليم وهو المعبر عنه بالنفث في الروع. كما في الحديث: «نُفِثَ فِي رَوْعِي أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ رِزْقَهَا».

والصورة الثانية: الكلام من وراء حجاب كما قال

تعالى : ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ [النساء : ١٦٤] ، وفي قصة الإسراء أنَّ الله تعالى أوحى إلى الرسول ﷺ بفرض الصلوات الخمس وبخواتيم سورة البقرة ، وذلك من وراء حجاب ودون واسطة الملك جبريل عليه السَّلام .

والصورة الثالثة : وهي الأكثر عن طريق الملك ، وفي هذه الحالة يكون لتلقي الوحي طرفان : طرف من جهة بين الملك وبين الله تعالى ، وطرف من جهة الملك والرسول ﷺ .

أما كيفية وحي الله تعالى إلى الملك فهي أن يُكلِّمه الله تعالى بما أراد من الوحي على النحو الذي جاء في حديث النواس بن سمعان أنَّ النبي ﷺ قال : « إذا تكلم الله بالوحي أخذت السماء رجفة شديدة من خوف الله . فإذا سمع بذلك أهل السماء صُعبقوا ، وخرّوا سُجّداً ، فيكون أولهم يرفع رأسه جبريل فيُكلِّمه الله بوحيه بما أراد فينتهي به على الملائكة . فكلُّما مرَّ بسماء سأله أهلها ماذا قال ربُّنا؟ قال : الحقّ . فينتهي به حيث أمر » .

وفي الحديث الآخر : « إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات صلصلة كصلصلة السلسلة على الصفوان فيفزعون ويرون أنه من أمر الساعة » .

فقوله : « إذا تكلم الله بالوحي » نصُّ في أنَّ الوحي يُكلِّم

الله به المَلَك . والمَلَك يسمعه من الله ، وليس هذا متعارضاً مع ما تقدّم من إنزال القرآن دفعة واحدة إلى بيت العِزّة في سماء الدنيا . لأنّه أنزل إلى بيت العِزّة مرّةً واحدة ثمّ بُدِئَ إنزاله إلى رسول الله ﷺ ليلة القدر أيضاً ، وكلّما أراد الله إنزال شيءٍ من القرآن تكلم الله به ويسمعه جبريل ، فينزل به إلى الرّسول ﷺ ، فيكون الإنزال مرّتين : مرّةً مُجملة إلى سماء الدّنيا ، ومرّةً مفصّلةً إلى رسول الله ﷺ حسب الوقائع والأحداث .

أما كيفيّة تلقّي الرّسول ﷺ الوحي من المَلَك فَلَهُ عِدّة حالات :

منها : ما بيّنها ﷺ للحارث بن هشام لمّا قال : كيف كان يأتيك الوحي ؟ فقال : «أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده عليّ فيفصم عني وقد وعيتُ ما قال» .

ومنها : أن يتمثّل له المَلَك أحياناً رجلاً «فيكلّمني فأعي ما يقول ، وفي بعض الروايات وهو أهونه عليّ ، وأحياناً يأتيني المَلَك في المنام» ، فهذه صُورٌ لِتَلَقّي الوحي .

ومما هو معلوم أنّ نزول المَلَك بالوحي كان يُحدث لرسول الله ﷺ حالة شديدة ممّا لا يتحمّلها غيره حتّى قيل : إنّهُ إذا جاءه وهو راكب بركت راحلته من شدّة ما تجد من ثقل . وجاء عن عائشة رضي الله عنها : أنّه ﷺ كان متوسّداً

فخذها فنزل عليه الوحي فأحسَّت كأنَّ جبلاً على فخذها
 فعلمت أنه ﷺ يُوحى إليه، وكان يأخذه الرخصاء، وهو
 شدة العرق إذا أوحى إليه في الشتاء. ولذا كان مجيء
 الملك في صورة إنسان أهون الحاليتين عليه في يقظته ﷺ.

أما مجيء الوحي في المنام فقد قال ﷺ: «رؤيا الأنبياء
 حق»، وقد قال ﷺ: «تنام عيناى ولا ينام قلبي»، وقد
 أوحى إلى نبي الله إبراهيم بذبح ولده، وذلك مناماً: ﴿قَالَ
 يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى،
 قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ﴾ [الصافات: ١٠٢]، فلم يتوان
 إبراهيم عليه السلام بعد المنام ولم يتردد إسماعيل عليه
 السلام في صدق هذا المنام، وجعله أمراً من الله ﴿افْعَلْ مَا
 تُؤْمَرُ﴾.

وكذلك رؤيا رسول الله ﷺ مجيء البيت مع أصحابه:
 ﴿لَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الْرُّؤْيَا بِالْحَقِّ﴾ [الفتح: ٢٧]، أي
 بالوحي وصدق مدلولها: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ
 شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾
 [الفتح: ٢٧]. وقد أتم الله ما أراد.

وهذه كلها قد نزل بها القرآن، ومما نزل مناماً سورة:
 ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ والرسول ﷺ مُسْنِدَ ظَهْرِهِ إِلَى سَارِيَةِ
 مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءً ثُمَّ اسْتَيْقَظَ مُتَبَسِّمًا،
 قال أنس: فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «أنزلت

عليّ آنفاً سورة»، فقراً: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ فصلٌ لرَبِّكَ وانحر ﴿إن شأنتك هو الأبر﴾ [الكوثر: ١ - ٣]. وربما تنزل السورة يُشيعها آلاف من الملائكة. ومما يسوق هذا البحث أن التوراة نزلت على موسى عليه السلام مكتوبة في ألواح جملة واحدة.

والقرآن نزل على رسول الله ﷺ مُشافهةً مُفرقاً. فقالوا: أمّا كتابة الألواح لموسى فلأنه كان عليه السلام قارئاً كاتباً، فأعطى كتابه مكتوباً. أمّا المشافهة في القرآن فلأن الرسول ﷺ كان أمياً لا يقرأ.

وإن هذا الموقف ليستوقفنا وقفة إجلال وإكبار وتعظيم لرسول الله ﷺ حيث كان أمياً حين رسالته وكان أول ما يُوحى إليه به وهو الأُمِّي هو قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ﴾ وباسم مَنْ؟ ﴿باسمِ رَبِّكَ﴾ رَبُّهُ مَنْ؟ ﴿الَّذِي خَلَقَ﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ ثم يجمع له بين القراءة والكتابة ﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾ [القلم: ١ - ٤]. والمفروض أن هذا النبي سيكون القدوة والأسوة لأُمَّته، ولكأنه يقول هذا الأُمِّي الذي لم يقرأ ولم يكتب قبل اليوم سيُعلمكم القراءة والكتابة باسم رَبِّهِ الْأَكْرَم. وستكون رسالته رسالة علم وقراءة وكتابة وعلم ما لم تعلموا.

إذا كان رمضان شهر العلم والقراءة والكتابة والقضاء على الأمية بنور الرسالة المحمدية، فقد توجّهت عناية

الرَّسُولَ ﷺ بتعليم القراءة والكتابة مقرونة بعنايته ﷺ بالقتال والأسارى، كما في قصّة مفاداة أسارى بدر، حيث جعل على كلّ أسير لا يجد فكاً أن يُعلّم عشرةً من أبناء الأنصار القراءة والكتابة. وكان له ﷺ عِدَّةُ كُتَابٍ يكتبون الوحي بين يديه.

وَمِنْ ثَمَّ يُمكن القول: شهر رمضان خُصَّ بالصَّوم لأنّه شهرٌ أنزل فيه النُّور والهدى والفرقان والذكر والروح وحبل الله والشفاء، مما جاء من أسماء القرآن الكريم والذي نزل إلى الأُمَّة في هذا الشهر المبارك في اللَّيلة المباركة.

*

* *

* * *

الرخصة للمريض والمسافر

لما جاء الإلزام بالصيام في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، صحبته الرخصة لرفع المشقة فجاء قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ، وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُم وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

والرخصة في العبادات من خواص هذه الأمة بخلاف الأمم قبلنا كما قال تعالى في خواتيم البقرة: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا، رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا، رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦] إلى آخر الآية. وقال ﷺ: «يقول الله تعالى قد فعلت قد فعلت»، وقال ﷺ: «عفي لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه».

والرخص في الإسلام في جميع أبوابه، ابتداء من الطهارة؛ فعند العجز عن استعمال الماء يرخص في

التييم، وفي الصلاة إذا عجز عن القيام صلى جالساً أو مستلقياً. وفي الصيام إذا عجز بمرض أو شق عليه بسفر رخص بأيام أخرى. بل الزكاة لم تجب إلا على الغني المستغني غنى بملك النصاب، مستغن عنه حولاً كاملاً. والحج لا يجب إلى على من استطاع إليه سبيلاً. وفي الحياة وما حرم الله على عباده كالهيئة والدم، وعند الاضطرار تأتي الرخصة ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]. وهكذا حتى في العقائد كما قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]. واقتران الرخصة بالإلزام بالصيام يجعل هذا التكليف صالحاً لمسيرة الأجيال إلى ما شاء الله.

أما نوع المرض الذي تكون معه الرخصة فإن الأصل فيه ما كان يشق معه الصيام بأن يزيد بسبب الصوم أو يتأخر شفاؤه، وكل مرض نصح فيه طبيب مسلم عدل بالفطر فليفطر صاحبه؛ وقال بعض العلماء: كل من عجز عن الصلاة قائماً بسبب مرضه أفطر.

وقد ألحق بالمرضى أصناف أخرى منهم الحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما أو الطفل. وكذلك كبار السن، إلا أن كبار السن ليس عليهم أيام أخر لأنه لا يتأتى

منهم، فعليهم الإطعام وكذلك ذوو الأمراض المزمنة، ومن يلحق بأصحاب الرخص كأصحاب الأعمال العامة التي لا تقبل التأجيل وفيها إتلاف مال، كرجال الدفاع المدني إذا لزم الأمر. وكذلك أي شخص وجد غريقاً أو نحوه ولا يمكنه مع صيامه إنقاذه فعليه أن يفطر وينقذه وعليه قضاء يوم مكانه.

أما السفر فإن قوله تعالى: ﴿أو على سفر﴾ فإن ﴿على﴾ للاستعلاء، أي من كان على ظهر سفر بالفعل، ولا يشرع في الفطر حتى يفارق حدود قريته. ولما كانت مشقة السفر نسبية قيدت الرخصة بالمسافة في حدود السبعين كيلومتراً، مثل ما بين مكة وجدة، وليست المشقة شرطاً بل له حق في الفطر ولكن مع القدرة والراحة أي الأمرين أفضل. فأحمد يرى الرخصة والجمهور يرون الصوم، والحق ما قاله عمر بن عبد العزيز: أفضلهما أيسرهما عليك. . واستأنس من قال بالصوم بعموم: ﴿وأن تصووموا خير لكم﴾ أي لأداء الواجب والخروج من العهدة، وبالله التوفيق.

*

* *

* * *

التكبير شعار العبودية

في سياق الامتنان بالرخصة للمريض والمسافر يقول تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُم وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

فالرخصة لا شك تيسير من الله تضمن إكمال عدة الصوم دون إخلال بالمفروض، ثم يأتي الأمر بالتكبير وهو أمر خارج عن موضوع الصيام بل والإطعام، ولكنه مشعر بأن له ارتباطاً نسبياً وهو أن موجب هذا التكبير هو على نعمة الهداية للقيام بهذا الواجب والحفاظ على هذا التكليف بالعزيمة بالرخصة، فقد أكملنا العدة أداء أو قضاء كل بحسب ظروفه ومعطيات حالاته. وهذه فعلاً نعمة لأن من كان قبلنا قد فرض عليهم صيام هذا الشهر بعينه ولكنهم أضاعوه وأخلفوا عدته، حتى ضاع عليهم كما ضاعت عليهم الجمعة. أما هذه الأمة فقد حفظ الله لها شهرها فأكملت عدته دون زيادة ولا نقصان، فكان من واجبها وقد

هداها الله لهذه النعمة أن تكبر الله تعالى شكراً له على ذلك .
 وتتبع تشريعات التكبير نجده في كل عمل جليل ابتداءً
 من الصلاة: افتتاحها بالتكبير تكبيرة الإحرام، وقال
 العلماء: إن السر في ذلك أن الإنسان عند سماعه الأذان
 وفيه [الله أكبر الله أكبر]. يستشعر عظمة الله فيهن عليه كل
 عظيم يشغله عن إجابة النداء. فإذا وقف في مصلاه وقال:
 الله أكبر لم ينشغل في صلاته لسواه. وهكذا في كل حركة
 انتقال من ركن لآخر. فلا يخرج من الصلاة إلا وقد استهان
 بكل عظيم سوى الله .

وفي الصيام جاء التكبير في نهاية إتمام العمل وإكمال
 العدة وهو شعار المسلمين يوم العيد إجلالاً وابتهاجاً.
 وفي الحج يكبر الحجاج مفاضهم من عرفات، وعند رميهم
 الجمرات، وعند لقاء العدو فيستهينون بالقتل في سبيل الله
 لأن ما عند الله أكبر من الحياة. بل وعند امتداد العين لما
 تستحسنه وتخشى خطر العين عليه كما أمر ﷺ، لأن التكبير
 يردُّ خطر العين: «إذا رأى أحدكم ما يسره فليقل ما شاء الله
 الله أكبر» وقال للذي حسد صديقه: «هلاً كبرت» .

وفي الذكر عقب الصلوات تسبحون ثلاثاً وثلاثين
 وتحمدون ثلاثاً وثلاثين وتكبرون ثلاثاً وثلاثين. وأخبر ﷺ
 أن: «سبحان الله والحمد لله والله أكبر من كنز تحت
 العرش» .

فالتكبير يحتل مكانة عظيمة في العبادات . وهنا وقفة مع
من وفَّقهم الله لصيام رمضان ندعوهم لشكر الله على
التوفيق . ووقفة أخرى مع من تغلبهم أهواؤهم وتضعف
عزائمهم في حق الله ، ندعوهم ليتذكروا عظمة الله وسِعة
فضل الله ، وأن رحمته وسعت كل شيء فلا يتعاضم عليه
شيء فليتداركوا ما فات فيما بقي ، وليشكروا الله على
العافية ويترجموا الشكر بالطاعة .

*

* *

* * *

استجابة دعوة الصائم

بعد اكتمال منهج التشريع للصيام وأخذهم بالعزيمة والإلزام مع مقارنة الرخصة تيسيراً لهم، وبعد إكمال العدة وتكبير الله تعالى وشكره على هدايتهم للقيام بما أوجب عليهم، أي بعد أن اكتمل الإلزام والطاعة جاء ما يشبه النتيجة والجزاء والكشف عن ثمرة هذا التكليف وهذه الطاعة، وهي البشرى باستجابة الدعاء: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وقال ﷺ: «للصائم فرحتان».

فلنلحظ اللطف والشفقة في قوله تعالى: ﴿عِبَادِي﴾ ولم يقل إذا سألك عني مع أن السؤال جاء كثيراً وعن أحكام متعددة، فقد سألوا عن الساعة وعن الجبال وعن الأنفال وعن الخمر والميسر وعن المحيض وعما ينفقون وعن الأهلة. وكلها يأتي الكلام عنها يسألونك يسألونك ولم تأت في القرآن كله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي﴾ إلا هذه فقط،

فيجيب هو سبحانه: ﴿فإني قريب﴾ مع هذا التأكيد
﴿فإني﴾ ولم يقل فأنا قريب.

وبين سبحانه نوع قربهِ مع بيان نتيجه ﴿أُجيب دعوة
الداع إذا دعان﴾. وهذا وعد من الله بالإجابة ووعدهِ -
سبحانه - صدق.

كما نلمس من السياق أنه سبحانه مع قربهِ لكل إنسان
في كل حال كما قال: ﴿ونحنُ أقربُ إليه من حبلِ
الوريدِ﴾ [ق: ١٦]، وفي حالة النزاع يقول تعالى: ﴿فلولا
إذا بلغتِ الحُلُقُومَ * وأنتم حيثُ تنظرونَ * ونحنُ أقربُ
إليه منكم ولكن لا تبصرون﴾ [الواقعة: ٨٣ - ٨٥]، فهو
قرب رقابة وعلم كما في الآية الأولى: ﴿ولقد خلقنا
الإنسان ونعلم ما تُوسوسُ به نفسه﴾ ثم قال: ﴿ونحنُ
أقربُ إليه من حبلِ الوريدِ﴾ [ق: ١٦].

أما القرب هنا فهو قرب إكرام وتودد وشفقة ﴿أُجيب
دعوة الداع إذا دعان﴾ وهذا حث على الإكثار من الدعاء،
وندبهم إلى الاستجابة إليه سبحانه بالطاعة والإيمان
والتصديق. وهذا التودد من المولى سبحانه عقب هذا
التكليف بمثابة من يقول لهم: أمرتكم فامثلتم، وكلفتكم
فنفذتم، ودعوتكم فاستجبتم، وجاء دوركم فاسألوني
وادعوني بما شئتم، فقد قربتكم طاعتي، واستوجبتم
رحمتي، فادعوني بما شئتم مؤمنين بوعدِي مصدقين

بعطائي ، موقنين بإجابتي .

وقد يعجز إنسان أن يصور جمال التعبير في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي ﴾ ويعجز عن إيضاح الدلالة في قوله تعالى : ﴿ أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ ويعجز عن بيان أبعاد قوله : ﴿ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي ﴾ . إنه فضل الله تفضل به على عباده الصائمين أولاً وعلى كل من استجاب لربه ثانياً ، وهنا يتجدد أمل كل مسلم ويعظم رجاء كل مؤمن في هذا الشهر المبارك ، وقد مهد الله لهذا الفضل ، ففتح أبواب الجنة ، وأغلق أبواب النار ، وصدّ مردة الشياطين حتى لا تعوق السالكين إلى الله ، ليستجيبوا إليه وليؤمنوا به لعلهم يرشدون .

*

* *

* * *

فرق ما بين صيامنا وصيام من قبلنا

قال تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لَبَاسُ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧]، تلك بداية تفاصيل لبعض أحكام الصيام. وقوله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ﴾ مشعر بأنه قبل ذلك لم يكن حلالاً، فقد كان الصوم يحرم الرفث طيلة رمضان ليلاً ونهاراً، حتى شقَّ عليهم ووقع من بعضهم ما يخالف ذلك، فشقَّ على رسول الله ﷺ حتى وقع مثله من عمر رضي الله عنه، وجاء فاعتذر إلى رسول الله ﷺ فنزلت: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾. فأبيح لهم ما كان ممنوعاً. ويهمننا هنا أسلوب الفرض القرآني الكريم، المرتفع إلى أسمى مراتب الرفعة الأدبية فقال: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ﴾. والرفث في اللغة هو حديث يخص أمور النساء بحضرة النساء ولكن المراد به هنا المباشرة، جاء التعبير عنها كناية لا تصريحاً، ثم ربط الحكم بموجبه: ﴿هُنَّ لَبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لَبَاسٌ لَهُنَّ﴾، وكون الزوجة لباساً للزوج وهو لباس لها غاية في

تصوير حقيقة العلاقة الزوجية ومهمتها في المجتمع، وهي مهمة ستر ووقاية وكل منهما أحوج ما يكون للآخر. وهذا هو اللباس الثاني الذي يحتاجه كل إنسان، إذ الأول: هو ما يعدّه له أبواه قبل مولده ليقيه الحرّ والبرّد. أما هذا فهو اللباس بعد البلوغ وحاجة كل منهما للوقاية من سطوة الغريزة وستره من عوامل الميل والانزلاق إلى الرذيلة.

ومن هنا كان اقتران كل من الزوجين بالآخر هو الهدف الأسمى في بناء المجتمعات الفاضلة. ولذا ندب النبي ﷺ الشباب إليه فقال: «يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج»، فإذا غضت الأبصار وحصنت الفروج انتشرت الفضيلة واختفت الرذيلة. وقد أرشد ﷺ إلى العوض المؤقت: «فمن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» أي يحدّ من دوافع الشباب ويخفف من نوازع الغرائز.

وبهذه المناسبة نتوجّه بالنداء إلى أولياء الشباب والفتيات: إن كل من اعترض طريق الشباب إلى الفتيات دون موجب فهو كالمعترض سبيل كسائهم ولباسهم، أو بمثابة من يجرد كلاً منهما عن لباسه، ويعرضه إلى عوامل العواصف الهوجاء.

وبهذه المناسبة أيضاً نعيد على أسماع الشباب والفتيات: أن الصوم أكبر معين لهم إلى أن ييسر الله لهم

تحقيق ما يصبون إليه. كما يأتي التنبيه على كل من الزوجين: أن هذا اللباس مشترك بين الزوجية فلا يجوز لأحدهما أن يقصّر في حق الآخر من حيث توفير هذا اللباس الذي لا غنى لأحدهما عنه.

*

* *

* * *

حفظ في ظل التشريع

بعد التفضيل من الله على عباده بإحلال ما كان حراماً في حق النساء من الرث إلىهن لحاجة كل منهما للآخر كحاجته إلى اللباس. قال تعالى كاشفاً لهم ما كانوا يخفون: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنْكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُمْ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] لقد كانوا ﴿يَخْتَانُونَ﴾ يرتكبون الخيانة في التشريع فيتجاوزون ما مُنعوا منه. وبين تعالى أن التقصير في الأوامر أو مجاوزة النواهي إنما هي خيانة من صاحبها لنفسه لا لغيره، وأن المعاصي خيانة لأنه ينتقص من حظ نفسه في الآخرة.

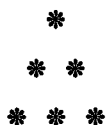
والله تعالى عاملهم بلطفه ورحمته فتاب عليهم وعفا عنهم. تاب عليهم مما مضى وعفا عنهم فيما يأتي فأذن لهم بالمباشرة التي كانت ممنوعة ﴿فالآن بَاشِرُوهُمْ﴾. وهي أيضاً من الكنايات الرفيعة في سمو التعبير عن إتيان الزوجة. وقوله: ﴿فالآن﴾ مشعر بأن ما قيل الآن لم يكن

مأذوناً لهم . وهو أمر إباحة لا أمر إيجاب ، أي حق لكم أن تباشروهن ودون خيانة لأنفسكم . ولكن في غضون هذه الإباحة وفي ظلال هذا العطاء الذي تطلعون إليه وأحب ما يكون إلى نفوسهم نجد حكمة التشريع في انتهاز توجه النفوس للتلقي بالقبول ، فيقدم مع إباحة المباشرة توجيهاً سامياً للغرض من هذه المباشرة ، وهو ليس مجرد إشباع الغريزة ولا إطفاء الدوافع الذاتية لأن هذا فقط قد يوجد في كل زوجين ممن خلق الله . ولكن للإنسان رسالة أسمى ومنهجاً أقوم فيقول له المولى باشر واتبع من وراء هذه المباشرة ما كتب الله لا ما تبتغيه رغباتك أنت : ﴿ فالآن باسروهنَّ وابتغوا ما كتبَ الله لكم ﴾ .

وهنا تنوعت مناحي العلماء فيما كتب الله لهم . فمن قائل : إن مناسبة الصوم تؤدي إلى أمر ديني وهو قيام رمضان وتلاوة القرآن وخاصة العشر الأواخر لا بتغاء ليلة القدر . والمنوّه عنه قريباً في قوله سبحانه : ﴿ فإني قريبٌ أُجيبُ دعوةَ الداعِ إذا دعانِ فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلَّهم يَرحُشُدونَ ﴾ [البقرة : ١٨٦] .

ومن قائل : إن التوجيه أعم من كونه في الصيام أو غيره ، وما كتب الله لنا من المباشرة هو الولد . والمنوّه عنه في قوله تعالى : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ ﴾ [البقرة : ٢٢٣] ، والحرث محل الزرع . وزرع هذا الحرث هو الأولاد .

وبلمحة خاطفة تأتي إيماءة واطمة إلى قضية قديمة
متجددة كانت تعرف بالعزل والآن يُنادى لها بتحديد النسل .
لأن كلاً من العزل وتحديد النسل مغاير ومبطل للهدف
الحقيقي الذي أبحث له المباشرة بين الزوجين ، ولهذا
الموضوع مباحث مطولة يكفينا هنا هذه الإيماءة الرمضانية
الكريمة وبالله تعالى التوفيق .



تحديد الإمساك والفطر

بعد تجديد العطاء لهم بإباحة المباشرة وابتغاء ما كتب الله منه جاء تحديد مواعيد الإمساك والإفطار فقال تعالى عاطفاً على ما أحل لهم: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ إلى آخره معطوف على ﴿أَحِلَّ لَكُمْ﴾ وهو مشعر بأنه أبيع بعد المنع، وهو كذلك، إذ كانت مدة الإمساك في أول الأمر من بعد صلاة العشاء إلى الغد حتى تغرب الشمس، فكانت فترة الإفطار هي ما بين المغرب والعشاء فقط ما لم ينم أحدهم قبل صلاة العشاء فإذا نام ثم استيقظ - ولو كان قبل العشاء - فإنه يحرم عليه الأكل والشرب، فكانت مدة طويلة ما بين الإمساك والإفطار، حتى وقع لرجل من أهل قباء أتى أهله بعد المغرب فذهبت تحضر له الطعام فغلبته عينه قبل أن تأتیه فلم يستطع الأكل وأمسك وظل من الغد صائماً إلى الظهر فأغمي عليه من طول الصيام. فشق ذلك على رسول الله ﷺ كما شق عليه

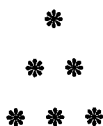
ما كانوا يختانون فيه أنفسهم فجاء مع إباحة الرфт تحديد وتمديد مدة الإفطار ﴿ وكلوا واشربوا ﴾ طيلة الليل ﴿ حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ﴾ .

وهنا دقة التعبير بالخيط وهو من حيث الظهور والخفاء ظهور أول تباشير الفجر بضياؤه كالخيط الأبيض في الأفق وخفاء آخر منتهى الليل بظلامه كالخيط الأسود. وهما علامتان واضحتان كونيتان لا تتوقف معرفتهما على مقاييس حسابية ولا نظريات فلكية. وهذا هو مبدأ الإمساك في أواخر الليل قبل انقضائه ﴿ ثم أتموا الصيام إلى الليل ﴾ ، وذلك لحين غروب الشمس وتكامل غروبها بخيط أيضاً من الليل. وهي علامة واضحة عامة طال النهار أو قصر فخف عليهم التكليف، وهان عليهم التنفيذ، وهذا من العطاء بعد الدعاء، وفضل الله على هذه الأمة.

وقد بحث العلماء حكم هذين الحدين الإمساك والإفطار وجاءت السنّة بالحث على أكلة السحور فقال ﷺ: «فرق ما بين صيامنا وصيامهم أكلة السحر» أي لأنهم لم يكونوا يتسحرون لأنهم يمسون بعد العشاء مباشرة. وقد ندب النبي ﷺ إلى تأخير السحور والمبادرة إلى الفطور. وقال ﷺ: «لا تزال أمتي بخير ما عجلوا الفطور وأخروا السحور».

لأن في ذلك القضاء على المغالاة بل وأبعد من ذلك في

الفطور قال ﷺ: «إذا أقبل الليل من ها هنا - وأشار إلى المشرق - وأدبر النهار من ها هنا - وأشار إلى المغرب - فقد أفطر الصائم». وكما حفظت السنة أيام الشهر من الزيادة فحرمت صوم يوم الشك في أول دخول الشهر مخافة أن يدخل فيه ما ليس فيه، وحرمت صيام يوم العيد مخافة أن يلحق به ما ليس منه، كذلك حفظت يوم الصوم أن ينقص منه عند الفجر أو يزداد فيه عند الغروب. والسنة أن يكون الفطر على ما لم تمسه النار كالتمر أو الماء. وبالله تعالى التوفيق.



الاعتكاف والصيام

الاعتكاف هو المكث في المسجد لعبادة الله . وبين الاعتكاف والصيام ارتباط في المنهج والغاية، فإذا كان الصوم فطام عن الطعام والشراب وغريزة الجنس نهاراً؛ فإن الاعتكاف صيام وزيادة، كما أنه عند الجمهور يشترط للاعتكاف أن يصحبه صيام.

وفي الاعتكاف ترفع في التكاليف وسُمُو بالإنسان أكثر؛ لأن المعتكف صائم نهاره قائم ليله مع مواصلة صومه ليل نهار عن نصفه الآخر كما قال تعالى : ﴿ ولا تبashروهنَّ وأنتم عاكفونَ في المساجِدِ ﴾ [البقرة: ١٨٧]. فالصائم إذا أفطر ليلاً حلَّ له كل ما كان حراماً عليه حتى النساء، أما المعتكف فلا يفطر إلا بما هو ضروري له من الطعام والشراب لأن به قوام حياته، أما ما عدا ذلك فيظل صائماً عنه طيلة مدة اعتكافه ليلاً ونهاراً. وعليه فالمعتكف أشبه ما يكون ملكاً في صورة إنسان، دائم الذكر عقب الفكر، قطع نفسه عن مشاغل الدنيا، فقطع علائق المادة وأقبل على الله.

والاعتكاف حاجة إنسانية فطرية في جميع الأمم إلا أن المغايرة في صحة المنهج وفساده، فالوثنيون كانوا يعكفون على أصنامهم؛ والبوذيون إلى اليوم يعكفون في معابدهم؛ وهي معابد وثنية لا تحس بوجودها فضلاً عما يعتكف عندها.

أما الإسلام فيخلص المعتكف حسب منهجه إلى نفسه يهذبها، ويحاسبها، ويجدد صلته بخالقه ومدير أمره، فلا يخرج من معتكفه إلا وقد تسامى إلى المثالية، كل بحسب اجتهاده.

وليكن معلوماً أن هذا الاعتكاف بدأت مشروعيته مع رمضان، وقد اعتكف ﷺ أول ما اعتكف العشر الأوائل، ثم اعتكف بعدها العشر الوسطى ثم جاءه جبريل فقال له: الذي ترجوه أمامك، أي ليلة القدر في العشر الأواخر، فأخبر من كان معتكفاً معه ورجعوا إلى المسجد واعتكفوا العشر الأواخر. وهكذا ظل اعتكافه ﷺ في العشر الأواخر. وقد حدث أن ترك الاعتكاف مرة فاعتكف عنها في شوال.

ومن سنن الاعتكاف دوام الذكر تلاوة أو استغفاراً أو تسبيحاً أو صلاة، وترك الاشتغال بأمور الدنيا، والتقليل من المباح ليشغل نفسه بالواجب والمندوب، ولا يخرج من معتكفه إلا للوضوء وإحضار طعامه إن لم يكن له من يحضره. وإذا ذهب إلى بيته لطهارته لا يمكث إلا بقدر

حاجته، ولا يستأنس مع أهله لما هو فيه من انقطاع إلى الله.

ولعل فترة الاعتكاف هي فترة استجمام روحي وصفاء ذهني وتزود من العمل الصالح في هدوء المساجد وغيبة عن الأسواق والأشغال. وليعلم أصحاب الأعمال العامة التي لا غنى للمجتمع عن تواجدهم في أماكن أعمالهم أن قيامهم بواجبهم وخدمتهم لأمتهم أعظم عند الله وأنفع عند الناس من كل عبادة بعدما أوجب الله، وقد عاتب الله نبيه داود عليه السلام على تركه الخلطاء يبغى بعضهم على بعض، بينما هو معتكف في محرابه حتى أرسل إليه ملكين فتسورا عليه المحراب كما ذكر الله تعالى عنه.

*

* *

* * *

قيام رمضان

إن الصيام والقيام هما العبادتان البدنيتان في الإسلام، بخلاف الزكاة فهي عبادة مالية، والحج يجمع بينهما، ولا شك أن الخدمة البدنية أعظم كلفة وأعظم أجراً؛ فالزكاة حق المال تؤخذ من مال الصغير والكبير والعاقل والمجنون، وكذلك يحج الصغير والكبير، والعاجز يُحج عنه، حتى الميت يصح الحج عنه. أما الصيام والقيام فلا يؤديهما إلا قادر عاقل. وقد جمع ﷺ بينهما ما بين مفروض ومندوب فقال ﷺ: «إن الله فرض عليكم صيامه وسنت لكم قيامه».

أما مشروعية القيام وكيف يكون، فأول ما نجد فيه حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: «رغب رسول الله ﷺ في قيام رمضان من غير أن يعزم علينا»، يعني قوله ﷺ: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً...» الحديث، وقوله: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً...» الحديث.

ثم حدث تطور آخر، وذلك في حديث عائشة رضي الله

عنها: «أنه ﷺ أمرها في رمضان أن تنشر له حصيراً في المسجد فقام ليلته تلك وعلم جماعة بقيامه فقاموا وراءه تلك الليلة، ثم قام الثانية وتسامع الناس فتجمعوا أكثر وقاموا بقيامه. وفي الليلة الثالثة صلوا العشاء ولم ينصرف منهم أحد ينتظرون قيامه ﷺ فيقومون معه فقال ﷺ لعائشة: ما بال الناس يا عائشة لم ينصرفوا؟ قلت: ينتظرون خروجك ليصلوا معك. فقال: أو فعلوها. اطو عنا حصيرك. فلم ينصرفوا أيضاً، وأخذوا يحصبون الباب ليعلموه ﷺ أنهم ينتظرون فما خرج عليهم إلا لصلاة الصبح. وقال لهم: ماخفي عليّ صنيعكم البارحة؛ ما نمت بحمد الله ولا كنت غافلاً. ولكني خشيت أن أخرج إليكم فتفرض عليكم ثم لا تستطيعون. فأخذ الناس يقومون فرادى، ثم من لم يكن معه شيء من القرآن يقوم خلف من يسمعه يقرأ مما يحفظ. فجاء طور آخر وهو تتبع الناس أحسنهم صوتاً فيقومون أو فرادى».

إلى أن جاءت خلافة عمر رضي الله عنه ورأى من أمر الناس ما رأى؛ حرص على الطاعة وحاجتهم إلى إمام، فجمعهم على إمام واحد أي في جماعة واحدة وعين لهم إمامين يتعاونان فيما بينهما. واختبر قراءتهم وعين للأسرع ثلاثين آية في كل ركعة وللأبطأ خمساً وعشرين. وحدد لهم عشرين ركعة.

وظل العمل عليه في المساجد إلى اليوم إلا في المدينة .
 ففي زمن عمر بن عبد العزيز زاد أهل المدينة ست عشرة
 ركعة . وذلك أن أهل مكة كانوا في العشرين ركعة ما بين
 كل أربع ركعات يطوفون ويصلون ركعتي الطواف فاستعاض
 أهل المدينة عن ذلك بأربع ركعات أربع مرات ، فكان
 الجميع ستاً وثلاثين ركعة . وقال المالكية : ليس هذا إلا
 لأهل المدينة فقط ، وعلى جميع الأقطار أن تلتزم بسنة
 عمر ، وقد قال ﷺ : «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء
 الراشدين» .

وليعم أن من صلاها وحده أو مع أهل بيته فهو بحسب
 استطاعته دون حصر ولا عدّ ، وبالله التوفيق .

*

* *

* * *

حكم من أفطر يوماً من رمضان بغير عذر ولا ترخيص

لقد نبّه ﷺ على خطورة إفساد يوم من رمضان حين قال: «لا يجزىء عنه الدهر وإن صامه». ولكن لكل خطأ إصلاح وعوض ولكل ذنب توبة، وعوض اليوم من أيام رمضان يكون بحسب الجرم الذي أوقعه صاحبه فيه.

ومفسدات الصيام هي الأكل أو الشرب أو الجماع ولكل حكمه عند الأئمة رحمهم الله تعالى، والأصل في هذا الموضوع هو حديث الأعرابي المتفق على صحته وهو: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ في نهار رمضان يضرب صدره وينتف شعره ويقول: هلكت وأهلكت، فقال له ﷺ: وما ذاك، فقال: وقعت أهلي في رمضان، وأنا صائم، فقال: هل تجد رقبة تعتقها؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، قال: هل تجد إطعام ستين مسكيناً؟ قال: لا، قال: اجلس. فأتى النبي ﷺ بعرق فيه تمر قال: أين السائل؟ قال: أنا. قال: خذ هذا فتصدق به، فقال: أعلى أفقر مني يا رسول الله؟ فوالله ما بين لابتيها

أهل بيت أفقر من أهل بيتي ، فضحك ﷺ ثم قال : أطعمه أهلك» .

فأخذ جمهور العلماء أن من أفطر بالوطء تكون عليه كفارة ، وهي واحدة من تلك الخصال الثلاث : عتق أو صوم شهرين أو إطعام ستين مسكيناً لكل مسكين نصف صاع .

واختلفوا فيمن أفطر بأكل أو شرب ولم يجامع في ذلك اليوم ، فقال مالك وأبو حنيفة رحمهما الله : إن عليه الكفارة أيضاً ، واحتجوا بحديث الموطأ عن ابن عمر رضي الله عنهما : «من أن رجلاً أفطر في رمضان فأمره ﷺ أن يكفر» لعموم من أفطر . وقالوا : الذي جامع فعل أحد المفطرات ، وكذلك الذي يأكل أو يشرب فالكل انتهك حرمة رمضان .

أما أحمد والشافعي رحمهما الله ، فقالا : لا كفارة عليه لأن الكفارة جاءت في الذي يجامع فقط ، وأجابا عن حديث الموطأ بأنه مطلق فيقيد بكونه أفطر بالجماع .

ويجب التنبيه على أن من أفطر بأكل أو شرب ليس له أن يجامع ، وعليه أن يمسك بقية يومه ، فإن جامع في ذلك اليوم فإنه يكون عليه كفارة عند الجميع ، فليحذر أولئك الشباب حديثو العهد بالزواج من أي محاولة قد توقعهم في المحذور .

ومن هنا يأتي الحديث عن مقدمات الوطء : ما حكمها؟

ومعلوم أن أهم مقدماته هي القبلة ونحوها. وقد سُئِلَ ﷺ عنها مرتين، فمرة أجاز ومرة منع، وبَيَّن أنه أجاز للشيخ الكبير ومنع الشاب خوفاً عليه، كما منع المتوضِّء أن يبالغ في الاستنشاق وهو صائم مخافة أن يسبق الماء إلى حلقه.

وهنا يقال لأصحاب الأعمال التي تتطلب جهداً: إن عليهم أن يرفقوا بأنفسهم إن سمحت لهم طبيعة عملهم حتى لا يرهقهم الإجهاد فيضطرون إلى الفطر. كما ينبغي التنبيه على أمر الحجامة وأخذ الدم ما لم تكن ضرورة، حيث جاء عن أنس وغيره أنه ﷺ منعهم من الحجامة في نهار رمضان إبقاءً عليهم لأن المحتجم قد يضعف، ويحتاج إلى تناول ما يعوضه عن دم الحجامة حتى قال أحمد بحديث: «أفطر الحاجم والمحجوم». أما إعطاء الدم فإنه تعين من إنسان لإنقاذ مريض فله أن يعطي ويفطر ثم يقضي ويطعم. وبالله تعالى التوفيق.

✱

✱ ✱

✱ ✱ ✱

ليلة القدر

ليلة القدر وما أدراك ما ليلة القدر؟! إن الحديث عنها متعدد الجوانب:

أما قدرها ومكانتها: فقد نوه القرآن عن ذلك: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ٣]. وعن خصائصها فقد أشار القرآن إلى اختصاصها بإنزال القرآن، وبفضلها على ألف شهر، وبتنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر. أي من أمور القدر على العباد، وما يقدره الله في تلك الليلة المنصوص عليها في قوله: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤].

أما فضائلها، وهو ما يعيننا في التكليف والعمل. فقد جاء عنه ﷺ أنه كان يعتكف من أجلها. ويكفي من فضائلها أن من قامها فكأنما قام أو خير من قيام ألف شهر أي أكثر من ثمانين سنة، وهو عمر من أطول أعمار هذه الأمة.

ونحن معاشر المسلمين إذ نذكر هذه الليلة في حياتنا

وخصائصها في ديننا لحقّ علينا أن نفاخر العالم ونطاول الأمم حيث إنها لم تكن للأمم قبلنا وإن صاموا كما نصوم .
وما أجدرنا أن نتحرى هذه الليلة التي ربطنا الله فيها
بوحى السماء ، والتي يُجدّد فيها القدر أقدار العباد والتي
تعلن وتدعو للسلام حتى مطلع الفجر .

إنها ليلة لا يعرف حقيقة قدرها إلا الله . ليلة استضافة
الأرض لملائكة الملائكة الأعلى . ليلة تُلقَى الأرض فيها بركات
السماء . ليلة تفتح فيها الأبواب لاستجابة الدعاء . ليلة
يتضاعف فيها ما لله سبحانه من عتقاء . ليلة يُشمر فيها عن
ساعد الجد والاجتهاد . ويطوى فيها الفراش والمهاد ، وتشد
فيها المآزر ، ولا ينبغي فيها الرقاد . ليلة في العام كله .

أما موقعها : فقد أخفاها الله ليجتهد في طلبها العباد .
وكان ﷺ في بادىء الأمر يعتكف العشر الأوائل من أجلها .
ثم اعتكف العشر الوسطى . ثم أتى فقل له إنها أمامه أي
في العشر الأواخر . ثم جاءت أحاديث كلها صحاح ،
بعضها يعين ليلة إحدى وعشرين وبعضها ثلاث وعشرين
وبعضها خمس وعشرين . وأخرى لسبع وعشرين وهي
أكثرها وأكثر قائل بها . وبعضها تسع وعشرين . واتفقوا على
أنها لا تخرج عن ليالي الوتر من العشر الأواخر لهذه
النصوص . وعند بعض العلماء جمعاً لهذه الأحاديث أنها
ليست مستقرّة في واحدة من تلك الليالي ، وإنما هي دائرة

بينها ففي سنة تكون مثلها في ليلة سبع وفي سنة أخرى قد تكون في ليلة خمس أو ثلاث وهكذا، ومن هنا كان ﷺ - وهو الذي أخبر عنها بكل هذه الأحاديث - كان مع ذلك يعتكف العشر كلها رجاء مصادفتها وتعليماً لنا.

والسؤال الأخير عنها: ماذا ينبغي لمن صادفها أو ظنها أن يفعل؟

لقد سألت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها هذا السؤال لرسول الله ﷺ فأجابها بقوله: «قولي اللهم إنك عفو تجب العفو فاعف عني». ويتأمل هذا الدعاء نجده من جوامع الكلم، لأنه أولاً توسل إلى الله تعالى بصفته التي تناسب المطلوب وهو «عفو» وامتداحه بها «تجب العفو». ثم طلب العفو وهو جامع لخيري الدنيا والآخرة: معافاة البدن من الوجع، والدين من البدع، ومن عوفي فليحمد الله. أما في الآخرة فمن عوفي من الحساب والعقاب فقد فاز بحسن المآب.

*

* *

* * *

ارتباط زكاة الفطر بالصيام

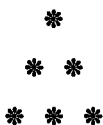
لكل عبادة في الإسلام مع عظيم ثوابها وأداء حق الله فيها على العباد؛ فإن لها أيضاً تأثيراً على الفرد. وآثاراً في الجماعة. فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر فيطهر المجتمع، وتعين على ملات الأحداث فتقوى عزيمة الفرد. والزكاة طهر للمال وتزكية للنفوس من نوازع الشح في الأغنياء، وعوامل الحسد والحقد عند الفقراء فتربط بين الأفراد بالرحمة والإشفاق وتذهب مقت تميز الطبقات. والحج ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، و﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج: ٢٨]. والصوم في هذا المجال وقد تقدم بيان أعظم نتيجة يحصل عليها الصائم وهي التقوى ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾. وإذا كنا في أواخر شهر رمضان وقد واصلنا القيام بواجبنا فلا بد وأن نكون جميعاً قد أحسنا عملياً بآثار تلك التقوى من خلال الإحساس بالجوع والعطش الاختياريين، أي مع وجود ما نأكل وما نشرب،

فندكر وبقوة وعاطفة حال إخواننا الذين يجوعون عاماً كاملاً اضطراباً أي لا يجدون ما يأكلون، أو أولئك الذين يعجزون عن تحصيل ما يحتاجون. وكذلك نحن في استقبال العيد نعدّ له العدة بوافر أموالنا من تجديد اللباس والأثاث؛ فنتذكر أولئك المساكين الذين لا لباس ولا أثاث لهم، وكيف يستقبلون العيد في بيوتهم.

فهناك وفي هذا الإحساس تتحرك عواطف الإخاء وتظهر غريزة السخاء فتمتد الأيدي الكريمة فتفرح قلوباً حزينة وتسد حاجة مسكين. وتُترجم التقوى أعمالاً صالحة عامة في جميع الميادين. لا في شهر الصوم والحفاظ عليه فحسب ولكن في نهاره وليله وطيلة العام كله حتى يوافيه رمضان آخر فيتزود منه لعام آخر.

وتأمل معي نهاية آيات الصيام الخمس تجد نهاية الآية الخامسة قوله تعالى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وتأتي الآية بعدها قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾، وبعدها: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِةِ ﴾ [البقرة: ١٨٩]. فتجد الأهله أقرب لموضوع الصيام لارتباطه برويتها ولكن جاء قبلها النهي عن أكل الأموال بالباطل. فلكانها تقول لنا: يا من صمتتم عن

الحلال طيلة شهر رمضان وعرفتم حدود الله فلم تقربوها
حفاظاً عليها فها أنتم قد أنهيتم شهركم فياكم وأكل الأموال
بالباطل ولكن صوموا عن الأموال الحرام طيلة العام كما
صمتم عن الحلال في شهر الصيام. ولهذا فإن السلف قد
اختاروا شهر رمضان لزكاة أموالهم ولأنهم يقولون: إن من
يعطي الزكاة باليمين لن يأخذ الحرام بالشمال، أما زكاة
الفطر فقال ﷺ: «اغنوهم بها عن السؤال في يوم العيد».
وقال ﷺ: «إنها طهرة للصائم من اللغو والرفث وهي واجبة
على كل مسلم صغير وكبير، غني وفقير» وبالله التوفيق.



قضاء رمضان

جعل الله تعالى للعبادات أوقاتاً تخصّها، ولها بها ارتباط في موضوعها: فالصلاة كانت على العباد كتاباً موقوتاً لقوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ [الإسراء: ٧٨]. وهذه الأوقات فيها ارتباط بآيات كونية دالة على القدرة الإلهية يتجاوب معها العبد بالركوع والسجود إلى الله تعالى. والصوم مرتبط بشهر رمضان لارتباطه بنزول القرآن، فكان أداء العبادات في أوقاتها غرضاً مطلوباً شرعاً، فإذا فات الوقت بقي الغرض معلقاً بالذمة فيجب الوفاء به فإن كان فوات الوقت تفريطاً كان إثماً وإن كان بعذر من نوم أو نسيان كالصلاة أو مرض أو سفر في الصيام فلا إثم عليه وعليه بالقضاء كما تقدم. وكيفية القضاء وأحكامه كما أفاد القرآن الكريم ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤ - ١٨٥]، فالمرضى والمسافر والمرأة الحائض أو النفساء بقدر ما أفطروا من رمضان يلزمهم قضاؤه، وليس بلام في قضاؤه أن يكون متتابعاً مثل

أيام الشهر، فلو فرّق ما عليه من أيام فلا مانع وليس بلازم أن يكون عقب رمضان مباشرة.

فقد جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت يكون عليّ الصوم من رمضان فلا أقضيه إلا في شعبان لمكان رسول الله ﷺ مني»، ولو كان رمضان في الصيف وقضى ما عليه في الشتاء فلا مانع أيضاً، ومن أفسد صوم يوم من القضاء بأكل أو شرب أو وطء فلا كفارة عليه في ذلك لأن الكفارة لحرمة رمضان، ومن نسي في يوم القضاء فهو كمن نسي في الأداء يمسك ويتم صومه.

ومن أحكام القضاء أنه ينبغي المبادرة إلى فعله خروجاً من العهدة لقوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [آل عمران: ١٣٣]. ولأنه لا يعلم مدى حياته فليؤد دينه عن نفسه بنفسه، فإذا أخره حتى جاء رمضان آخر وهو لم يقض ما عليه من رمضان الأول. فإنه يلتزم بصوم رمضان الجديد وبعد الفراغ منه يقضي ما كان عليه، وإن كان تأخيرها لقضاء ما كان عليه بعذر فلا شيء عليه إلا القضاء، وإن كان بغير عذر فعليه مع القضاء إطعام مسكين مع كل يوم عند الجمهور. وكذلك من كان فطره لعذر في غيره كالمرأة المرضع أفطرت لأجل ولدها إذا نقص الحليب عليه بسبب صومها، وكذلك من أفطر لإنقاذ غريق أو إطفاء حريق فعليه القضاء مع الإطعام.

وليُعلم أن من مات وعليه صوم من رمضان فإن كان قد اتصل معه المرض حتى مات ولم يستطع قضاءه فلا شيء عليه. وإن كان قد عوفي وقدر على القضاء ولم يقض فإن على أهله إبراء ذمته من الدين الذي عليه. وجاء الحديث: «من مات وعليه صوم صام عنه وليه» وبهذا أخذ الجمهور، وقال مالك يطعمون عنه ولا يصوم أحد عن أحد، والحديث صريح: «صام عنه وليه» ولو تقاسم أقاربه الصوم عنه كل واحد يصوم يوماً أو أكثر أو صام عنه أحد أصدقائه أو أحد الزوجين عن الآخر فلا مانع.

وليُعلم أن من كان عليه قضاء وأراد أن يصوم تطوعاً فإن الأفضل له أن يقدم القضاء على التطوع، لأن القضاء دين عليه والتطوع تبرع منه. كما يعلم أنه يلزم في القضاء تبييت النية من الليل بخلاف النوافل على الصحيح فيها.

*

* *

* * *

نوافل الصيام وداعاً لرمضان

لكل فريضة نافلة تحفظ وجودها وتكمل نقصها. فالصلوات الخمس؛ مع كل فريضة نافلة تعادلها أو تزيد عليها قبلها أو بعدها، وتوجد نوافل مستقلة بذاتها كركعتي الضحى والإشراق الخ. . . والزكاة لها نافلة الصدقة، ففي الحديث: «في المال حق سوى الزكاة»، وقوله ﷺ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة» الخ. . . والحج فريضة في العمر مرة ويسن للقادر كل خمس سنوات، «والعمرة إلى العمرة كفارة لما بينها»، و«عمرة رمضان تعدل حجة مع رسول الله ﷺ». وهكذا الصيام فالفرض فيه هو رمضان والنوافل فيه أكثر ما تكون معينة وغير معينة. فمن المعيّنات عقب رمضان صوم ست من شوال للحديث: «من صام رمضان وأتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر». وبيانه: على مبدأ الحسنة بعشرة أمثالها. فالشهر بعشرة شهور وست بستين يوماً عن شهرين فتمام السنة اثنا عشر شهراً. وكره مالك إتباعها برمضان مخافة أن يظن الجاهل أنها منه أو

تابعة له . ولعل السر في كونها من شوال أي عقب رمضان لتكون دليلاً عملياً على الرغبة في الصوم طوعية لا أنه أتى برمضان كرهاً . ولا يشترط فيها موالاة ولا تفرقة فكيفما صامها أثناء الشهر أجزأه . وبعد شوال عشر ذي الحجة .

ومن المعين صوم عرفة لمن ليس حاجاً لحديث : «صوم يوم عرفة يكفر سنة قبله وسنة بعده» . ومنها صوم يوم عاشوراء العاشر من المحرم وندب معه التاسع مغايرة لصوم اليهود ، وكان صوم هذا اليوم معلوماً عند العرب قبل الإسلام ، وكانوا يجردون فيه كسوة الكعبة . وقيل في بدايته أقوال كثيرة منها فيه رست سفينة نوح عليه السلام ، أو فيه أخدمت نيران النمرود على إبراهيم إلى غير ذلك .

ولما سأل النبي ﷺ اليهود بالمدينة عن صيامهم إياه قالوا : يومٌ نجى الله فيه موسى من فرعون فصامه شكراً لله فصمناه . فقال ﷺ : «نحن أحق بموسى منكم» . ففيه إشعار برباط الرسالات كلها كما قال ﷺ : «نحن معاشر الأنبياء أبناء علات ديننا واحد» وقد أخبر ﷺ : «أن صومه يكفر سنته» .

ومن النوافل المتعينة صوم يومي الاثنين والخميس فقال ﷺ : «فيه ولدت وعليّ فيه أنزل» ، ومعلوم أن فيه دخوله ﷺ المدينة في الهجرة وفيه قبض ﷺ حتى قيل : يوم الاثنين يوم محمد ﷺ ، ويوم الجمعة يوم آدم عليه السلام . وأما الخميس فقال ﷺ : «ترفع فيه الأعمال إلى الله فأحب

أن يرفع عملي وأنا صائم»، وقيل تُعرضُ . وصوم ثلاثة أيام من كل شهر لحديث أبي هريرة: «أوصاني خليلي ﷺ بثلاث: صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وأن أوتر قبل أن أنام، وركعتي الضحى». وهذه الأيام الثلاثة قيل هي الأيام البيض الثالث والرابع والخامس عشر. وعن عائشة: «صيام أول الأسبوع في هذا الشهر وآخره في الشهر الذي بعده حتى لا يترك يوماً بدون صيام». وعن مالك: «يوم من كل عشرة أيام»، وجاء: «خير الصيام صيام أخي داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً». وكان ﷺ: أكثر ما يُرى صائماً في شعبان. ولكن لم يُكمل صوم شهر قط إلا رمضان. ولا يخفى أن نوافل الصوم من أفضل العبادات ما لم يؤثر ذلك على الواجبات لحديث: «إن لنفسك عليك حقاً ولزوجك عليك حقاً ولضيفك عليك حقاً» وبالله تعالى التوفيق. ووداعاً لرمضان ونسأل الله تعالى القبول والعود لمثله بتوفيقه، ولا ننسى الجماعات وإعمار المساجد بالعبادات حتى يأتينا رمضان الآخر ونحن على أحسن حال.

*

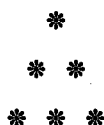
* *

* * *

فهرس الموضوعات

٥	استقبال المسلمين لشهر رمضان
١١	مشروعية الصيام
١٧	خصائص الصيام وحكمته
٢٥	منزلة الصيام بين الأعمال
٣١	آداب الصيام وأحكامه
٣٧	منهج الإسلام في تشريع الصيام (١)
٤٣	منهج الإسلام في تشريع الصيام (٢)
٥٠	منهج الإسلام في تشريع الصيام (٣)
٥٦	منهج الإسلام في تشريع الصيام (٤)
٦٨	منهج الإسلام في تشريع الصيام (٥)
٧٤	الرخصة للمريض والمسافر
٧٧	التكبير شعار العبودية
٨٠	استجابة دعوة الصائم
٨٣	فرق ما بين صيامنا وصيام من قبلنا
٨٦	حفظ في ظل التشريع
٨٩	تحديد الإمساك والفطر
٩٢	الاعتكاف والصيام

٩٥	قيام رمضان
٩٨	حكم من أفطر يوماً من رمضان بغير عذر ولا ترخيص ...
١٠١	ليلة القدر
١٠٤	ارتباط زكاة الفطر بالصيام
١٠٧	قضاء رمضان
١١٠	نوافل الصيام وداعاً لرمضان
١١٣	فهرس الموضوعات



الرسائل المدنية

سلسلة أبحاث فقهية وعلمية هادفة كتبها فضيلة الشيخ عطية محمد سالم،
القاضي بالمحكمة الكبرى بالمدينة المنورة، والمدرس في المسجد النبوي.
تصدر عن مكتبة دار التراث، وتتضمن:

- ١ - التراويح أكثر من ألف عام في مسجد النبي عليه الصلاة والسلام.
- ٢ - مع الرسول ﷺ في رمضان.
- ٣ - نكاح المتعة عبر التاريخ.
- «مقدمة لرسالة أبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي».
- ٤ - زكاة الحلي.
- ٥ - تعريف عام بعموميات الإسلام (عقائد - عبادات - معاملات).
- ٦ - منهج الإسلام في كيفية المؤاخاة والتحكيم بين المسلمين.
- ٧ - أصول الخطابة والإنشاء.
- ٨ - معالم على طريق الهجرة.
- ٩ - حكمة التشريع الإسلامي وحكمته وتعدد الزوجات وتحديد النسل.
- ١٠ - رمضانيات.
- ١١ - آداب زيارة المسجد النبوي والسلام على رسول الله ﷺ.
- ١٢ - مع الرسول ﷺ في حجة الوداع.

